



يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ:

(اقْرَأْ، وَارْتَقِ، وَرَتِّلْ لَمَا كُنْتَ تُرْتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا)



عَنْهُ: نُبْذَةُ بَسِيرَةٍ فِي نَضْلِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ

تَفْرِیحُ:

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْغُرَيْبِيِّ الْأَمْرِيِّ  
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلِرِوَالِدَيْهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

# بُرُؤُ فِيهِ نَعْفُ مَدِيَّةٍ

يُقَالُ لِلصَّاحِبِ الْقُرْآنِ:

(اَفْرَأُ، وَارْتَفَعَ، وَوَرْتَلُ كَمَا كُنْتَ تُرْتَلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَدِيَّةً عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ نَعْفُهَا)

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ - ٢٠١٩



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

# عُرُو فِيهِ

## ضَعْفَاتٍ

يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ:

(اقْرَأْ، وَارْتَقِ، وَرَتِّلْ لَهَا كَمَا كُنْتَ تُرْتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا)

دِرَاسَةٌ أُثْرِيَّةٌ مَنَهْجِيَّةٌ عَلَيْهِ فِي ضَعْفِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ، وَمَا وَقَعَ فِيهِ مِنْ اخْتِلَافٍ وَاضْطِرَابٍ، وَنَكَارَةِ مَتْنِهِ وَمُخَالَفَتِهِ لِلْأَصُولِ وَأَنَّ الدَّرَجَاتُ فِي الْجَنَّةِ مُحْصَلٌ لِلْمُسْلِمِ عَلَى حَسَبِ أَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ، لَا عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فَقَطُّ، فَتَفْتَنُ هَذَا

مَعَهُ: نُبْذَةٌ بِسِيرَةٍ فِي فَضْلِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ

تَفْرِيحٌ:

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْغَرَنَفِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ  
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِسَبِيحِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
رَبِّ افْتَحْ بِخَيْرٍ وَأَعِنِّي يَا كَرِيمُ  
الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ

أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ تَنْقِيَةَ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَنَحْلَ الْمَرْوِيَّاتِ، مِنْ أَجْلِ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَكَمَا أَنَّ حِفْظَ الشَّرِيعَةِ لَازِمٌ لَا يُخْرَجُ مِنْهَا أَيُّ شَيْءٍ، فَكَذَلِكَ صَوْنُهَا عَلَى أَنْ لَا يُدْخَلَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا؛ بَلْ هُوَ الْأَزْمُ وَآكِدٌ.

وَلَمَّا صَارَ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَسِسِينَ<sup>(١)</sup> إِلَى الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ فَضْلًا عَنِ الْعَامَّةِ حَيْثُ أَدْخَلُوا أَحَادِيثَ ضَعِيفَةً فِي فُضَائِلِ الْقُرْآنِ<sup>(٢)</sup>؛ مِنْهَا حَدِيثٌ: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ، وَارْتَقِ، وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتَلُّ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنَزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا»، فَأَحْبَبْتُ أَنْ

(١) وَهُوَ لِأَنَّ لَيْسَ عِنْدَهُمْ عِلْمُ الْحَدِيثِ؛ لِيَجْمَعُوا الْأَسَانِيدَ وَالْمَثُونَ، وَيُمَحِّصُوا حَالَهَا، وَذَلِكَ لَجَهْلِهِمُ الْبَالِغِ فِي الْعِلْمِ عُمُومًا، وَفِي عِلْمِ الْحَدِيثِ خُصُوصًا.

قُلْتُ: وَعِلْمُ الْحَدِيثِ لَا يَحْصُلُ عَلَيْهِ أَيُّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ؛ أَيُّ: مِمَّنْ أَعْرَضَ عَنْهُ، أَلَا فَافْهَمُ.

(٢) وَمِنَ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ الْم حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلَا مٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ»، يَأْتِي تَحْرِيجُهُ فِي جُزْءٍ مُنْفَرِدٍ.

أَبِينَ ضَعْفَهُ، وَمُخَالَفَتَهُ لِلأُصُولِ بِدِرَاسَةِ حَدِيثِيَّةِ أَثَرِيَّةِ عَلِيٍّ طَرِيقَةَ أُمَّةِ الْحَدِيثِ شَرَّفَهُمُ اللهُ.

وَفِي الْخِتَامِ: لَا يَفُوتُنِي فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنْ أَتَقَدَّمَ بِوَافِرِ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ إِلَى شَيْخِي الْعَلَامَةِ الْجَلِيلِ وَالْمُحَدِّثِ الْأَصِيلِ فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْحَمِيدِيِّ الْأَثَرِيِّ حَفِظَهُ اللهُ عَلَى تَفْضُلِهِ بِمُرَاجَعَةِ هَذَا الْبَحْثِ، فَجَزَاهُ اللهُ عَنِّي خَيْرَ مَا جَزَى شَيْخًا عَنْ تَلْمِيذِهِ. وَاللهُ نَسَأَلُ أَنْ يَجْعَلَ عَمَلَنَا كُلَّهُ صَالِحًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ خَالِصًا، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

كُتِبَهُ

أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ الْأَثَرِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 اللَّهُمَّ وَفَّقْنِي لِمَا تُحِبُّهُ وَتَرْضَاهُ  
 رَبِّ وَفَّقْ  
 ذِكْرُ الدَّلِيلِ  
 عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ مَنْزِلَةِ قَارِي الْقُرْآنِ فِي الْآخِرَةِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ،  
 وَارْتَقِ، وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتَلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٢٣٠ ح ١٤٦٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ»  
 (ص ١٠٠٣ ح ٢٩١٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٧ ص ٢٧٢ ح ٨٠٠٢)،  
 وَأَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج ١١ ص ٤٠٣ ح ٦٧٩٩)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ٣١٤  
 ح ٧٦٦)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٥٣)، وَفِي «سُنَنِ الصُّغْرَى» (ج ١  
 ص ٣٥٠ ح ٩٨٨)، وَ(ج ١ ص ٣٥١ ح ٩٨٩)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٨١  
 ح ١٨٤٤)، وَ(ج ٣ ص ٤٧٤ ح ١٩٧٠)، وَابْنُ شَاهِينَ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (ج ١  
 ص ٢٢٠ ح ٢٠٤)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٤ ص ٤٧٨)، وَفِي «الْحَدَائِقِ  
 فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ وَالرُّهْدِيَّاتِ» (ج ١ ص ٥٠٠)، وَفِي «التَّبَصُّرَةِ» (ص ٦٤٠)، وَابْنُ أَبِي  
 خَيْثَمَةَ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٣ ص ١٦٤)، وَأَبُو جَعْفَرِ النَّحَّاسِ فِي «الْقَطْعِ وَالْإِتْتِنَافِ»

(ص ١٠)، والغافقي في «لمحات الأنوار» (ج ١ ص ١٠٦)، وابن عبد الهادي في «هداية الإنسان» (ق/٤٤/ط)، والثعلبي في «الكشف والبيان» (ج ١٠ ص ٦٠)، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الشرعية الكبرى» (ج ٤ ص ٧ و ٢٤)، والحاكم في «المستدرک» (ج ١ ص ٧٣٩ ح ٢٠٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (ج ٤ ص ٤٣٥ ح ١١٧٨)، وفي «معالم التنزيل»<sup>(١)</sup> (ج ١ ص ٤٢)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص ٣٢٠ ح ٢٣٥)، والشجري في «الأمالي الحميسية» (ص ٧٨ و ١٢١)، والداني في «البيان في عدآي القرآن» (ص ٢٩٩)، والفريابي في «فضائل القرآن» (ص ١٦٧ ح ٦٠)، و(ص ١٦٨ ح ٦١)، والأجري في «أخلاق أهل القرآن» (ص ٤٠ ص ١٠)، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن وتلاوته» (ص ١٦٠ ح ١٣٣)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٨٦)، والمروزي في «قيام الليل» (ص ٧٤)، وابن الصريس في «فضائل القرآن» (ص ٦٥)، وضياء الدين المقدسي في «المستقى من مسموعات مرو» (ق/١٢٧/ط)، وفي «فضائل القرآن العظيم» (ص ٥٥)، وفي «فضائل الأعمال» (ص ٥٢٣)، والمحاسبي في «فهم القرآن» (ص ٢٩٣)، وأبو حيان في «المنتخب من حديث شيوخ بغداد»<sup>(٢)</sup> (ق/٢٦/ط)، (ص ١٥٨)، وابن عساكر في

(١) وَوَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو»، وَالصَّحِيحُ هُوَ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو».

كَذَا وَقَعَ فِي طَبْعَةِ: «دَارِ طَبِيبَةَ» (ج ١ ص ٤٢) تَحْتَ فَضْلِ: «فِي فَضَائِلِ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ»، وَفِي طَبْعَةِ: «الدَّارِ الْعَالَمِيَّةِ» (ج ١ ص ١٤)، وَلَمْ أَجِدْ هَذَا فِي طَبْعَةِ: «دَارِ ابْنِ حَزْمٍ».

(٢) وَوَقَعَ عِنْدَهُ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو» فِي الْأَصْلِ، وَالصَّحِيحُ هُوَ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو».

وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» (ج ٩ ص ٤٥٤)؛ فِي مُسْنَدِهِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو».



«تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٧ ص ١١٤)، وَالسَّهْمِيُّ فِي «تَارِيخِ جُرْجَانَ» (ص ١٣٩)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ الْكَبِيرِ»<sup>(١)</sup> (ج ٢ ص ٢٩٧) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، وَأَبِي دَاوُدَ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ الْحَفَرِيِّ، وَأَبِي نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَوَكَيْعَ بْنِ الْجَرَّاحِ جَمِيعُهُمْ: عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه بِهِ مَرْفُوعًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ مِنْ أَجْلِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ الْأَسَدِيِّ، وَهُوَ ابْنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ صَدُوقٌ<sup>(٢)</sup> لَهُ أَوْهَامٌ، وَحَدِيثُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مَقْرُونًا؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرَ (ص ٣٦٩)، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَتَابِعْهُ أَحَدٌ مِنَ الثَّقَاتِ عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثِ، فَهَذَا مِنْ أَوْهَامِهِ؛ فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: وَلَيْسَ هُوَ كَمَا قَالَ، لَضَعْفِ الْحَدِيثِ.

(١) وَوَقَعَ عِنْدَهُ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ»، وَالصَّوَابُ هُوَ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو»، وَذَلِكَ لِثَلَاثِ أُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ الْحَدِيثَ مَعْرُوفٌ فِي كُتُبِ السُّنَنِ أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ.

الثَّانِي: أَنَّ الذَّهَبِيَّ قَالَ عَقِبَ هَذَا الْحَدِيثِ: (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ).

قُلْتُ: فَمَعْلُومٌ أَنَّ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِ «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو».

الثَّلَاثُ: أَنَّ الْحَافِظَ الْمِزِّيَّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٩ ص ٣٣٦)؛ لَمْ يَذْكَرْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَنَّهُ مِنْ شُيُوخِ زُرِّ؛

بَلْ ذَكَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو.

(٢) صَدُوقٌ: يَعْنِي فِي دِينِهِ.

وأورده السُّيوطيُّ في «الجامع الكبير» (ج ١ ص ١٠٠٦)؛ ثمَّ قال: (رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وقال: حسنٌ صحيح، والنسائي، والحاكم، وابن حبان عن ابن عمرو، وابن أبي شيبه عنه موقوفاً).

قلت: والوقفُ علةٌ أخرى في الحديث.<sup>(١)</sup>

قال الحافظ المزيُّ في «تهذيب الكمال» (ج ١٣ ص ٤٨٠): (روى له البخاريُّ، ومسلمٌ مقروناً بغيره).

وقال الحافظ الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال» (ج ٢ ص ٣٥٧): (وهو في الحديثِ دون الثبوتِ صدوقٌ بهم).

قلت: وفي هذا الحديثِ تفرَّدَ به عاصمٌ، ولم يتابعه أحدٌ من الثقاتِ الحفاظِ، فحديثه منكرٌ<sup>(٢)</sup>؛ لأنه وهمٌ فيه.

لذلك ترك الإمام البخاريُّ حديثه هذا، ولم يذكره في «صحيحه»؛ لأنه ليس على شرطه، وهو لم يذكره إلا بالمتابعة في «صحيحه».

وكذلك ترك الإمام مسلمٌ حديثه هذا بناءً على ما قلناه.

فإنكاره الحديثِ أيضاً من قبل متونه.

قلت: وروى له البخاريُّ، ومسلمٌ مقروناً بغيره.

(١) كما سوف يأتي.

(٢) وقد روى أحاديثٌ أنكرت عليه، وهذا بسبب أنه يتفرَّد بها، وهي مما ينكر عليه.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «هِدَايَةِ السَّارِي» (ص ٤١١): (مَا لَهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ سِوَى حَدِيثَيْنِ؛ كِلَاهُمَا مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَرَنَهُ فِي كُلِّ مِنْهُمَا بَعْضُهُ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ مِنْ مَنَاكِيرِهِ فِي الْحَدِيثِ، لَتَفَرَّدَ بِهَا، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهَا. وَقَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ: (لَمْ يَكُنْ بِذَلِكَ الْحَافِظِ)، وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: (فِي حَدِيثِهِ نَكْرَةٌ)، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: (لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (لَيْسَ بِحَافِظٍ)، وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: (لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا سُوءُ الْحِفْظِ)، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: (فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ)، وَقَالَ ابْنُ عُثَيْبَةَ: (سَيِّءُ الْحِفْظِ)، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: (ثِقَةٌ؛ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ كَثِيرُ الْخَطَأِ فِي حَدِيثِهِ).<sup>(١)</sup>

(١) وانظر: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ١٣ ص ٤٧٨)، و«الضُّعْفَاءَ الْكَبِيرَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٦)، و«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٣٥٧)، و«المُعْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لَهُ (ج ١ ص ٥٠٨)، و«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٥ ص ٢٥٦)، و«العِبَرِ فِي خَبَرِ مَنْ غَبَرَ» لَهُ أَيْضًا (ج ١ ص ١٢٨)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٥ ص ٣٨)، و«الجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٦ ص ٣٤٠)، و«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٧ ص ٥٨٥)، و«تَارِيخَ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج ٢٥ ص ٢٣٩)، و«الطَّبَقَاتَ الْكُبْرَى» لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٦ ص ٣٢٠)، و«الثَّقَاتَ» لِابْنِ جِبَّانَ (ج ٧ ص ٢٥٦).

قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مُخَالِفٌ لِلْأُصُولِ؛ حَيْثُ أَنَّ الدَّرَجَاتِ فِي الْجَنَّةِ تَحْصُلُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى حَسَبِ أَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ<sup>(١)</sup>، لَا عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فَقَطْ<sup>(٢)</sup>، كَمَا هُوَ مُصَرَّحٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

قُلْتُ: وَلَوْ حَفِظَ الْمُسْلِمُ سُورَةَ: «الإِخْلَاصِ» عَلَى مَا اسْتَطَاعَ عَلَيْهِ مِنْ حِفْظِ الْقُرْآنِ؛ مَعَ مَا قَامَ بِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ حَصَلَتْ لَهُ الدَّرَجَاتِ الْكُبْرَى فِي الْجَنَّةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، كَمَا فَعَلَ عَدَدٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

بَلْ هُنَاكَ عَدَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ﷺ لَمْ يَحْفَظُوا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، مَعَ مَا لَهُمْ مِنَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى فِي الْجَنَّةِ لِمَا لَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي تَقْضِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَهُمْ بِالدَّرَجَاتِ الْكُبْرَى فِي الْآخِرَةِ، فَافْهَمْ لِهَذَا.

وإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام:

١٣٢]؛ وَلَمْ يَقُلْ مِمَّا قَرَأُوا.

(١) وانظر: «الكَشْفَ وَالْبَيَانَ» لِلثَّعْلَبِيِّ (ج ٢ ص ٥٧٧)، و(ج ٥ ص ٤٥٧)، و«تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ» لِلسَّمْعَانِيِّ (ج ١ ص ٥٣٠)، و(ج ٤ ص ٥٨)، و«المُحَرَّرَ السَّوَجِيذَ» لِابْنِ عَطِيَّةَ (ج ٢ ص ٣٤٧)، و(ج ٥ ص ١٠٠)، و«جَامِعَ الرِّسَائِلِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ١ ص ١١٦ و ١٣٣).

(٢) قُلْتُ: وَالْخَوَارِجُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ حِفْظًا، وَمَعَ ذَلِكَ هُمْ كِلَابُ النَّارِ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

فَالعِبْرَةُ لَيْسَتْ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؛ بَلْ بِالْعَمَلِ بِهِ، أَلَا فَاتَّبِعْهُ.

قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ رحمته الله فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٩ ص ٥٦٤): (يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَلِكُلِّ عَامِلٍ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، أَوْ مَعْصِيَتِهِ مَنَازِلٌ وَمَرَاتِبٌ مِنْ عَمَلِهِ، يُبَلِّغُهُ اللَّهُ أَيَّاهَا، وَيُثَبِّتُهَا، إِنَّ خَيْرًا فَخِيرًا وَإِنْ شَرًّا فَشَرًّا). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ رحمته الله فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢١ ص ١٤٦): (يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَلِكُلِّ هَؤُلَاءِ الْفَرِيقَيْنِ: فَرِيقِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْبَرِّ بِالْوَالِدَيْنِ، وَفَرِيقِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَعُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ الَّذِينَ وَصَفَ صِفَتَهُمْ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ مَنَازِلٌ وَمَرَاتِبٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِمَّا عَمِلُوا، يَعْنِي مِنْ عَمَلِهِمُ الَّذِي عَمِلُوهُ فِي الدُّنْيَا مِنْ صَالِحٍ، وَحَسَنٍ، وَسَيِّئٍ يُجَازِيهِمُ اللَّهُ بِهِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ السَّمْعَانِيُّ رحمته الله فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٥٣٠): (أَيُّ: دَرَجَاتٌ فِي الْجَزَاءِ مِمَّا عَمِلُوا). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رحمته الله فِي «تَيْسِيرِ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ» (ص ٢٧٤): (﴿وَلِكُلِّ﴾؛ مِنْهُمْ: ﴿دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا﴾؛ بِحَسَبِ أَعْمَالِهِمْ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشُّوْكَانِيُّ رحمته الله فِي «فَتْحِ الْقَدِيرِ» (ج ٢ ص ١٨٦): (أَيُّ: لِكُلِّ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ دَرَجَاتٌ مُتَّفَاوِتَةٌ مِمَّا عَمِلُوا فَتُجَازِيهِمْ بِأَعْمَالِهِمْ). اهـ

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا﴾<sup>(١)</sup> وَلِيُؤْفِيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ

[الأحقاف: ١٩].

(١) يَعْنِي: لَهُمْ دَرَجَاتٌ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي زَمَنِينٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ» (ج ٤ ص ٢٢٧):  
 ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾؛ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُشْرِكُونَ؛ لِلْمُؤْمِنِينَ دَرَجَاتٌ فِي الْجَنَّةِ  
 عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ، وَلِلْمُشْرِكِينَ دَرَجَاتٌ فِي النَّارِ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَيْسِيرِ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ» (ص ٧٨٢): ﴿وَلِكُلِّ﴾  
 مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ، وَأَهْلِ الشَّرِّ ﴿دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا﴾؛ أَيُّ: كُلُّ عَلَى حَسَبِ مَرْتَبَتِهِ مِنَ  
 الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَمَنَازِلِهِمْ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ). اهـ

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ  
 وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الكهف: ٨٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الكهف:

[١١٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا  
 وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾

[فصلت: ٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا

الأنهارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ﴾ [البروج: ١١].

قُلْتُ: فَالْحَدِيثُ مُخَالِفًا لِلْأُصُولِ، فَانْتَبَهْ.



قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْكَفَايَةِ فِي عِلْمِ الرَّوَايَةِ» (ص ٤٦٤):  
 (وَلَا يُقْبَلُ خَبْرُ الْوَاحِدِ فِي مُنَافَاةِ حُكْمِ الْعَقْلِ، وَحُكْمِ الْقُرْآنِ الثَّابِتِ الْمُحْكَمِ، وَالسُّنَّةِ  
 الْمَعْلُومَةِ، وَالْفِعْلِ الْجَارِي مَجْرَى السُّنَّةِ، وَكُلُّ دَلِيلٍ مَقْطُوعٍ بِهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ١ ص ١٠٦): (لِأَنَّ  
 الْمُسْتَحِيلَ لَوْ صَدَرَ عَنِ الثَّقَاتِ رَدًّا وَنُسِبَ إِلَيْهِمُ الْخَطَأَ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَوْ اجْتَمَعَ خَلْقٌ  
 مِنَ الثَّقَاتِ فَأَخْبَرُوا أَنَّ الْجَمَلَ قَدْ دَخَلَ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ لِمَا نَفَعْنَا نَفْتَهُمْ وَلَا أَثَرَتْ فِي  
 خَبَرِهِمْ، لِأَنَّهُمْ أَخْبَرُوا بِمُسْتَحِيلٍ، فَكُلُّ حَدِيثٍ رَأَيْتُهُ يُخَالَفُ الْمَعْقُولَ، أَوْ يُنَاقِضُ  
 الْأُصُولَ، فَإِعْلَمْ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ فَلَا تَتَكَلَّفْ اعْتِبَارَهُ). اهـ

\* وَاخْتَلَفَ عَلِيُّ عَاصِمٍ بِنِ بَهْدَلَةَ فِي إِسْنَادِهِ:

(١) فَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ بِنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ  
 اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِهِ مَرْفُوعًا.  
 وَأَخْرَجَهُ الرَّامَهُرْمِزِيُّ فِي «الْمُحَدَّثِ الْفَاصِلِ» (ص ٣٢٠ ح ٢٣٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي  
 حَفْصِ السُّلَمِيِّ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ،  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الرَّامَهُرْمِزِيُّ فِي «الْمُحَدَّثِ الْفَاصِلِ» (ص ٣٢٠): (فَالأَوَّلُ عَبْدُ اللَّهِ  
 بِنِ مَسْعُودٍ، وَالثَّانِي يَذْكُرُونَ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بِنِ عَمْرٍو).

ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (٢٣٥) بِسَنَدِهِ إِلَى عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ بِهِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ: (وَكُلُّ حَدِيثٍ جَاءَ فِيهِ: عَاصِمٌ عَنْ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ غَيْرٌ

مَنْسُوبٌ؛ فَهُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ، غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ).<sup>(١)</sup>

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ أَبُو حَفْصٍ السُّلَمِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

وَخَالَفَهُ: الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ؛ فَرَوَاهُ عَنْ مُسَدِّدٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ

سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٢٣٠ ح ١٤٦٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الصُّغْرَى»

(ج ١ ص ٣٥١ ح ٩٨٩)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٨١ ح ١٨٤٤).

قُلْتُ: فَالْخَطَأُ مِنْ أَبِي حَفْصٍ السُّلَمِيِّ الْمَجْهُولِ.

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ لَمْ يَرَوْهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْمُجْتَبَى» لَهُ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ فِي «السُّنَنِ

الْكُبْرَى» فِي «فَصَائِلِ الْقُرْآنِ»؛ كَمَا فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٦ ص ٢٩٠).<sup>(٢)</sup>

وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الرَّوَّاسُ: سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ: (لَمْ يَرَوْ زُرٌّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>؛

إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ).<sup>(٤)</sup>

قُلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَدُلُّ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ أَبِي النَّجُودِ أَخْطَأَ فِي ذِكْرِ رِوَايَةِ: زُرِّ بْنِ

حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، وَلَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ

(١) نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي «هِدَايَةِ الْإِنْسَانِ» (ق/٤٤/ط).

(٢) وانظر: «الصَّحِيحَةُ» لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ (ج ٥ ص ٢٨٣).

(٣) يَعْنِي: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو»، وَهُوَ غَلَطٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ لَمْ يَرَوْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو شَيْئًا فِي

الْأَصْلِ؛ لِأَنَّ هُوَ مَعْرُوفٌ بِالرِّوَايَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَطُّ.

(٤) أَخْرَجَهُ الشَّهْمِيُّ فِي «تَارِيخِ جُرْجَانَ» (ص ١٣٩).

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ بَلْ هُوَ مَعْرُوفٌ بِرِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَطْ، وَهُوَ ثَبَتٌ فِيهِ.<sup>(١)</sup>

ثُمَّ رِوَايَةٌ: عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ مُضْطَرِبَةً لِسُوءِ حِفْظِهِ، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْهَا؛ فَهِيَ مُنْكَرَةٌ.<sup>(٢)</sup>  
قُلْتُ: وَقَدْ خَالَفَ فِيهَا الثَّقَاتَ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج ٢ ص ٧٨٨): (عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ الْكُوفِيُّ، الْقَارِيءُ، كَانَ حِفْظُهُ سَيِّئًا، وَحَدِيثُهُ عَنْ زُرِّ، وَأَبِي وَائِلٍ، مُضْطَرِبٌ، كَانَ يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ تَارَةً عَنْ زُرِّ، وَتَارَةً عَنْ أَبِي وَائِلٍ).  
اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعِجْلِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ الثَّقَاتِ» (ج ٢ ص ٦): (وَكَانَ ثِقَةً فِي الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ يُخْتَلَفُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ زُرِّ، وَأَبِي وَائِلٍ). اهـ  
قُلْتُ: فَعَابُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يُخْتَلَفُ عَلَيْهِ فِي حَدِيثِ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، وَأَبِي وَائِلٍ، وَكَانَ يَشْكُ فِيهِ لِسُوءِ حِفْظِهِ فِي الْحَدِيثِ.

وَفِي حَدِيثِ الْبَابِ اضْطَرَبَ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ فِي إِسْنَادِهِ فِي رَفْعِهِ، وَوَقْفِهِ، وَفِي صَحَابِيِّ الْحَدِيثِ لَذَلِكَ فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي فَضْلِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ.

(١) فَرِوَايَةٌ: زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو خَطَأً مِنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ لِسُوءِ حِفْظِهِ؛ كَمَا سَبَقَ.  
(٢) وانظر: «تَهْدِيبَ التَّهْدِيبِ» لابن حجر (ج ٣ ص ٢٧٨)، و(ج ٥ ص ٣٥)، و«شَرْحَ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لابن رَجَبٍ (ج ٢ ص ٧٨٨)، و«مِيزَانَ الْأَعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٧١ و٧٢).

وَلَقَدْ وَجَدْتُ مُتَابِعًا لِسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ؛ فَقَدْ تَابَعَهُ حَمَادُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ عَاصِمٍ،  
عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ مَرْفُوعًا.

أَخْرَجَهُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي «التَّحْدِيدِ فِي الاتِّقَانِ وَالتَّجْوِيدِ» (ص ٧٥)،  
وَالْأَجْرِيُّ فِي «أَخْلَاقِ أَهْلِ الْقُرْآنِ» (ص ٣٩ ح ٩)، وَأَبُو حَيَّانَ فِي «المُنْتَخَبِ مِنْ حَدِيثِ  
شَيْوْخِ بَعْدَادٍ» (ق/١٩/ط)، (ص ١٠٢) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الحُلْوَانِيِّ،  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ الحِمَانِيُّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذِهِ مُتَابِعَةٌ لَا يُفْرَحُ بِهَا، وَلَهَا ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ الحِمَانِيُّ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْدِيبِ»  
(ص ٨٤٥): (حَافِظٌ إِلَّا أَنَّهُمْ اتَّهَمُوهُ بِسَرِقَةِ الحَدِيثِ).

وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ نُمَيْرٍ: (كَذَّابٌ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (كَانَ يَكْذِبُ جِهَارًا)، وَقَالَ السَّعْدِيُّ:

(سَاقِطٌ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفٌ).<sup>(١)</sup>

الثانية: حَمَادُ بْنُ شُعَيْبٍ أَبُو شُعَيْبٍ الحِمَانِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ يَحْيَى: (لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ:

(يُقَلَّبُ الْأَخْبَارَ وَيَرْوِيهَا عَلَى غَيْرِ جِهَتِهَا)، وَقَالَ البُخَارِيُّ: (فِيهِ نَظَرٌ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِي:

(١) وَوَقَعَ عِنْدَهُ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو» فِي الْأَصْلِ، وَالصَّحِيحُ هُوَ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو».

(٢) انظر: «الضُّعْفَاءُ وَالمُتْرُوكِينَ» لابنِ الجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ١٩٧)، و«الضُّعْفَاءُ وَالمُتْرُوكِينَ» للنَّسَائِيِّ

(ص ١٠٨)، و«مِيزَانَ الْعَدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ١٣٠).

(أَكْثَرَ حَدِيثِهِ مِمَّا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (لَيْسَ بِالْقَوِيِّ)، وَقَالَ الْجَوْزْجَانِيُّ:

(وَإِذَا حَدِيثُ)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (ضَعِيفُ الْحَدِيثِ).<sup>(١)</sup>

الثَّالِثَةُ: حَالُ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، وَهُوَ يَهْمُ فِي الْحَدِيثِ، وَيَتَفَرَّدُ عَنِ الثَّقَاتِ.

(٢) وَرَوَاهُ زَائِدَةٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: (يُقَالُ

لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ: اقْرَأْ وَارْقَهُ فِي الدَّرَجَاتِ، وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتَلُ فِي الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ مَنْزِلَكَ فِي الدَّرَجَاتِ عِنْدَ آخِرِ مَا تَقْرَأُ). كَذَا مَوْقُوفًا.

أَخْرَجَهُ ابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَصَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٦٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي

«المُصَنَّفِ» (ج ١٠ ص ٢٣٤ ح ٣٠٥٥٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي أُسَامَةَ، وَحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ

الْجُعْفِيِّ، وَأَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ؛ كُلُّهُمْ: عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قَدَامَةَ بِهِ.

فَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ مَرْفُوعًا، وَخَالَفَهُ زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ فَأَوْقَفَهُ.<sup>(٢)</sup>

(١) وانظر: «الضَّعْفَاءُ وَالمُتْرُوكِينَ» لابنِ الجَوْزِيِّ (ج ١ ص ٢٣٣)، و«مِيزَانَ الاعْتِدَالِ لِلدَّهْمِيِّ» (ج ١ ص ٥٤٧)، و«بِوَانِ الضَّعْفَاءِ»

لَهُ (ص ١٠١)، و«المُعْنِي فِي الضَّعْفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ج ١ ص ١٨٩)، و«أَحْوَالَ الرَّجَالِ» لِلْجَوْزْجَانِيِّ (ص ١١٢)، و«الضَّعْفَاءُ

والمُتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٣١)، و«الكَامِلُ فِي الضَّعْفَاءِ» لابنِ عَدِيِّ (ج ٣ ص ١٥)، و«التَّارِيخُ الكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٣ ص ٣٦٦)،

و«الجَوْزُحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٣ ص ١٥٦)، و«المَجْرُوحِينَ» لابنِ جَبَانَ (ج ١ ص ٣٠٦).

(٢) هَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ مَرْفُوعًا، وَرَوَاهُ زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ مَوْقُوفًا، وَالاَضْطِرَابُ مِنْ عَاصِمٍ؛ فَلَا يَتَرَجَّحُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ،

فَأَفْهَمَ لِهَذَا تَرْتُّدًا.

قُلْتُ: وَذَلِكَ لِتَسَاوِي الطَّرِيقِ، وَعَدَمِ إِمْكَانِ الْجَمْعِ، وَاتِّحَادِ مَخْرَجِ الْحَدِيثِ.

وانظر: «عُلُومُ الْحَدِيثِ» لابنِ الصَّلَاحِ (ص ٩٤)، وَ«فَتْحُ البَارِي» لابنِ حَجَرٍ (ج ١ ص ٣٤٨)، وَ«طَرَحُ التَّنْبِيهِ فِي شَرْحِ التَّنْبِيهِ»

لِلْعِرَاقِيِّ (ج ٢ ص ١٣٠)، وَ«الجَوْهَرُ النَّقِيُّ» لابنِ التُّرْكُمَانِيِّ (ج ١ ص ٢٧٨)، وَ«إِحْكَامُ الْأَحْكَامِ شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» لابنِ دَقِيقِ

(ج ٢ ص ١٩٣)، وَ«الْأَفْتِرَاحُ فِي بَيَانِ الاَضْطِرَاحِ» لَهُ (ص ٢٢)، وَ«شَرْحُ العِلَلِ الصَّغِيرِ» لابنِ رَجَبٍ (ج ٢ ص ٨٤٣)، وَ«إِرْوَاءُ العِلَلِ

لِلشَّيْخِ الألبَانِيِّ (ج ٤ ص ١١٩).

فَمَرَّةٌ يَرَوِي الرُّوَاةُ عَنْ عَاصِمِ المَرْفُوعِ، وَمَرَّةٌ يَرَوِي الرُّوَاةُ عَنْ عَاصِمِ المَوْقُوفِ.

قُلْتُ: فَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ عَاصِمٌ بِنُ أَبِي النُّجُودِ: فَقَدْ رَوَاهُ مَرَّةً مَرْفُوعًا، وَمَرَّةً مَوْقُوفًا، وَهَذَا الاضْطِرَابُ يُوجِبُ ضَعْفَهُ أَيْضًا.

قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ؛ عَنْ عَاصِمٍ: (فِي حَدِيثِهِ اضْطِرَابٌ).<sup>(١)</sup>

قُلْتُ: وَلَا يَقَعُ الاضْطِرَابُ إِلَّا مَنْ كَانَ فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ.

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ؛ عَنْ عَاصِمٍ: (فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ).<sup>(٢)</sup>

قُلْتُ: وَهَذَا نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ المَوْقُوفَاتِ، وَهِيَ ضَعِيفَةٌ فِي أَصْلِهَا؛ لِأَنَّ بَعْضَ الرُّوَاةِ قَصَرَ فِيهَا لِشَكِّ طَرَأَ عَلَيْهِ، أَوْ لِعَدَمِ ضَبْطِ سَنَدِهِ، أَوْ لِعَدَمِ ضَبْطِ مَتْنِهِ، أَوْ لِعَدَمِ نَشَاطِ عِنْدَ التَّحْدِيثِ، فَأَوْقَفَهُ.

وَهَذَا النُّوعُ كَثِيرٌ، وَجُلُّهُ لَيْسَ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ، فَتَفْتَضُنُ لِهَذَا.

قُلْتُ: إِذْ أَنَّ الاضْطِرَابَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرَّاوي لَمْ يَضْبُطِ الحَدِيثَ، وَلَمْ يَحْفَظْهُ

جَيِّدًا.<sup>(٣)</sup>

(١) انظر: «تَهذِيبُ الكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ١٣ ص ٤٧٧)، و«المَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ» لِلْفَسَوِيِّ (ج ٣ ص ١٩٧)،

و«تَارِيخُ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج ٢٥ ص ٢٢٤).

(٢) انظر: «تَهذِيبُ الكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ١٣ ص ٤٧٨).

(٣) وانظر: «عُلُومُ الحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص ١٩٣)، و«فَتْحُ المُعْجِزِ بِشَرْحِ أَلْفِيَةِ الحَدِيثِ» لِلسَّخَاوِيِّ (ج ١

ص ٣١)، و«تَمَامُ المِثَّةِ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى فَهْمِ السُّنَّةِ» لِلشَّيْخِ الأَلْبَانِيِّ (ص ٢٦٣)، و«الضَّعِيفَةُ» لَهُ (ج ٣ ص ١٣٥).



وَأَخْرَجَهُ الشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمْثَالِ الْخَمِيسِيَّةِ» (ص ١١٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(١)</sup> بِهِ مَرْفُوعًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نَجِيحِ أَبُو إِسْحَاقَ الْبَجَلِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ

الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ الدَّارِمِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَابْنُ عَدِيٍّ، وَأَبُو حَاتِمٍ: (ضَعِيفٌ).<sup>(٢)</sup>

الثانية: قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (ضَعِيفٌ)، وَقِيلَ لِأَحْمَدَ لِمَ تَرَكَ النَّاسُ حَدِيثَهُ قَالَ:

(كَانَ يَتَشَبَّهُ وَكَانَ كَثِيرَ الْخَطَا فِي الْحَدِيثِ وَرَوَى أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً)، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ:

(ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (مُتْرُوكُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (لَيْسَ بِقَوِيٍّ)،

وَقَالَ الدَّهْلِيُّ: (صَدُوقٌ فِي نَفْسِهِ، سَبِيءُ الْحِفْظِ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (تَبَعْتُ حَدِيثَهُ فَرَأَيْتُهُ

(١) هَكَذَا وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو».

فَلَمْ نَعْرِفْ رَوَايَةَ لَزُرِّ بْنِ حُبَيْشِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

لِلَّذَلِكَ لَمْ يَذْكَرِ الْحَافِظُ الْمَرْيُ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٩ ص ٣٣٥)؛ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ضَمَّنَ شَيْوْخَ زُرِّ،

وَذَكَرَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو.

وَانظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرَ (ج ٣ ص ٣٢١).

(٢) انظُرْ: «الضُّعَفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لابنِ الْجَوْزِيِّ (ج ١ ص ١١٨)، وَ«الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» لِلدَّهْلِيِّ (ج ١

ص ٨٥)، وَ«مِيزَانَ الْأَعْتِدَالِ» لَهُ (ج ١ ص ٢٣٥)، وَ«دِيْوَانَ الضُّعَفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ص ٣٦)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ»

لابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٢ ص ١٢٩).

صَادِقًا إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَبِرَ سَاءَ حِفْظُهُ فَيَدْخُلُ عَلَيْهِ فَيَجِيبُ فِيهِ ثِقَةً بِإِنِّهِ فَوَقَعَتْ فِي الْمَنَاقِبِ فِي رِوَايَتِهِ فَاسْتَحَقَّ الْمُجَانِبَةَ، وَقَالَ عَلِيُّ: (كَانَ وَكَيْعٌ يُضَعِّمُهُ).<sup>(١)</sup>  
قُلْتُ: فَالرَّاجِحُ أَنَّهُ ضَعِيفٌ.

الثَّالِثَةُ: عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ الْأَسَدِيُّ، وَهُوَ ابْنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَتَابِعْهُ أَحَدٌ مِنَ الثَّقَاتِ، فَهَذَا مِنْ أَوْهَامِهِ؛ فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَأَخْرَجَهُ الشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمَالِي الْخَمِيسِيَّةِ» (ص ١١٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٢)</sup> بِهِ مَرْفُوعًا.  
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ أَزْبَعُ عِلَلٍ:

(١) انظر: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمُرِّيِّ (ج ٢٤ ص ٢٥)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٨ ص ٣٩١)، و«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٦٣٨)، و«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ١٩)، و«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٨٨)، و«الضُّعْفَاءَ الْكَبِيرَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٣ ص ٤٦٩)، و«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٧ ص ١٢٨)، و«الْمُغْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لِلدَّهْبِيِّ (ج ٢ ص ٥٢٦)، و«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ (ج ٣ ص ٣٩١)، و«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٨ ص ٢٩٩)، و«الضُّعْفَاءَ الصَّغِيرَ» لَهُ (ص ١١٥)، و«بَحْرُ الدَّمِ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ١٣١).

(٢) هَكَذَا وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو».

فَلَمْ نَعْرِفْ رِوَايَةَ لِلنَّسَائِيِّ بْنِ مَالِكِ التُّقَيْفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

لِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ الْمُرِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ١٠ ص ١٩٢)؛ فِي تَرْجَمَةِ السَّائِبِ: (رَوَى عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ

بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ). اهـ

قُلْتُ: وَهُوَ يَرَوِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، كَمَا فِي «الْمُسْنَدِ» لِأَحْمَدَ (ج ١١ ص ١٨٢ و ٦٥١)، و«الْمُسْنَدِ» لِلزُّبَيْرِ (ج ٦ ص ٤١٧).

وَلِذَلِكَ لَمْ يَدْخُلْ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرَ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج ٣ ص ٤٥٠)؛ ضَمَّنَ شَيْخَهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، وَذَكَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو.

الأولَى: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نَجِيحِ أَبُو إِسْحَاقَ البَجَلِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ  
الحَدِيثِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

الثَّانِيَةُ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشِ الأَسَدِيِّ، وَهُوَ ثِقَّةٌ عَابِدٌ إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَبِرَ سَاءَ حِفْظُهُ،  
وَكِتَابُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ، وَالصَّوَابُ أَنَّ اسْمَهُ كُنْيَتُهُ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (ثِقَّةٌ عَابِدٌ وَلَمَّا كَبِرَ سَاءَ حِفْظُهُ، وَكِتَابُهُ صَحِيحٌ)، وَقَالَ  
العُقَيْلِيُّ: (وَيُخْطِئُ عَنِ الكُوفِيِّينَ خَطًّا كَثِيرًا)، وَقَالَ العَجَلِيُّ: (ثِقَّةٌ كَانَ يُخْطِئُ بَعْضَ  
الْخَطِّ).<sup>(١)</sup>

الثَّالِثَةُ: أَبُو إِسْحَاقَ عَمْرٍو بْنُ عَبْدِاللهِ السَّبْعِيِّ مُدَلِّسٌ مِنَ «الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ»<sup>(٢)</sup>.<sup>(٣)</sup>  
قُلْتُ: فَمِثْلُهُ لَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي الْمُتَابَعَاتِ، فَاثْبَتَهُ.

(١) وانظر: «تَهذِيبَ الكَمَالِ» للِمَزِّيِّ (ج ٣٣ ص ١٢٩)، و«تَقْرِيبَ التَّهذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج ٢ ص ٣٩٩)،  
و«تَهذِيبَ التَّهذِيبِ» لَهُ (ج ١٢ ص ٣٤)، و«الضُّعْفَاءَ الكَبِيرَ» للعُقَيْلِيِّ (ج ٢ ص ١٨٩)، و«الجَرَحَ والتَّعْدِيلَ»  
لابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٩ ص ٣٤٨)، و«مِيزَانَ الأَعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٧٧٤)، و«المُغْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لَهُ (ج ٢  
ص ٧٧٤)، و«الثَّقَاتَ» للعَجَلِيِّ (ص ٤٩٢)، و«الثَّقَاتَ» لابنِ حِبَّانَ (ج ٢ ص ٦٦٩).

(٢) قُلْتُ: وَالْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ: مَنْ أَكْثَرَ مِنَ التَّنْدِيسِ فَلَمْ يُحْتَجَّ الأَيْمَةُ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا بِالسَّمَاعِ.  
وانظر: «مُقَدِّمَةُ تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لابنِ حَجَرٍ (ص ٢٣).

(٣) انظر: «تَهذِيبَ التَّهذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ٥٨ و ٩٥)، و«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لَهُ (ص ١٠١)،  
و«المُدَلِّسِينَ» لابنِ العَجَبِيِّ (ص ٤٤)، و«المُدَلِّسِينَ» لأبي زُرْعَةَ ابنِ العِرَاقِيِّ (ص ٧٧)، و«أَسْمَاءَ المُدَلِّسِينَ»  
للسُّبُوطِيِّ (ص ٧٧)، و«العِلَّلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج ١ ص ٤٤٢ - رِوَايَةُ عَبْدِاللهِ)، و«المَعْرِفَةَ والتَّارِيخَ»  
لِعُقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ (ج ٢ ص ٦٣٣ و ٦٣٧)، و«مُدَكِّرَةَ فِي دُرُوسِ عِلَلِ المُدَلِّسِينَ» لِشَيْخِنَا فَوْزِيِّ الأَنْرِيِّ (ج ٢  
ص ٤)، و«الثَّقَاتَ» لابنِ حِبَّانَ (ج ٥ ص ١٧٧).

وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ حُيَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ قَرَأَ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ كَانَتْ لَهُ دَرَجَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ وَمِصْبَاحًا مِنْ نُورٍ).

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٨١).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ الْمِصْرِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالِدَ الدَّارِقُطْنِيِّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، فِيهِ غَفْلَةٌ يُحَدِّثُ بِالْمَنَاقِبِ عَنِ الثَّقَاتِ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (مَثْرُوكٌ)، وَضَعَّمَهُ أَحْمَدُ وَقَدَّمَ عَلَيْهِ ابْنُ لَهِيْعَةَ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (رِشْدِينَ ضَعِيفٌ)، وَقَالَ الْجَوْزْجَانِيُّ: (عِنْدَهُ مَنَاقِبٌ كَثِيرَةٌ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (سَيِّءُ الْحِفْظِ، غَيْرُ مُعْتَمَدٍ)، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: (ضَعِيفٌ، رَجَحَ أَبُو حَاتِمٍ عَلَيْهِ ابْنُ لَهِيْعَةَ).<sup>(١)</sup>

الثَّانِيَةُ: حُيَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيحٍ الْمِصْرِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ، وَفِي أَحَادِيثِهِ

مَنَاقِبٍ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ فِيمَا تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ.

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْدِيْبِ» لابنِ حَجَرٍ (ص ٢٥١)، و«الضُّعْفَاءُ وَالْمَثْرُوكِيْنَ» لابنِ الْجَوْزِيِّ (ج ١ ص ٢٨٤)، و«بَحْرَ الدَّمِّ» لابنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ٥٥)، و«مِيزَانَ الْاِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٤٧)، و«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٣ ص ٤٦٤).

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (بِهِمْ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (لَيْسَ بِالْقَوِيِّ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (أَحَادِيثُهُ مَنَاقِيرُ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (فِيهِ نَظْرٌ).<sup>(١)</sup>  
 وَهَكَذَا وَقَعَ مَرْفُوعًا.  
 وَذَكَرَهُ الْهِنْدِيُّ فِي «كَنْزِ الْعَمَالِ» (ج ١ ص ٥٤٧)؛ وَعَزَاهُ لِلْبَيْهَقِيِّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ».

وَكَذَا السُّيُوطِيُّ فِي «جَمْعِ الْجَوَامِعِ» (ج ٩ ص ٧٥٧).  
 وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» (٧٨٩)، وَفِي «الرَّقَائِقِ» (٩٧٤) مِنْ طَرِيقِ رَشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ حُيَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَاوِرِيِّ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: (كُلُّ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمِصْبَاحٌ فِي بُيُوتِكُمْ).  
 وَهُوَ مُنْكَرٌ.

هَكَذَا مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَمْرٍو.  
 وَذَكَرَهُ الْهِنْدِيُّ فِي «كَنْزِ الْعَمَالِ» (ج ١ ص ٥١٧)؛ وَعَزَاهُ لِأَبِي نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو.

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْدِيبِ» لابْنِ حَجَرٍ (ص ٢١٤)، و«الضُّعْفَاءَ وَالْمَثْرُوكِينَ» لابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ١ ص ٢٤٢)، و«بَحْرَ الدَّمِّ» لابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ٤٧)، و«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٥٧٤)، و«الْجَرَّاحَ وَالتَّعْدِيلَ» لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٣ ص ٢٨١).

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «جَمْعِ الْجَوَامِعِ» (ج ٦ ص ٤٢٧)؛ وَعَزَاهُ لِأَبِي نُعَيْمٍ، وَابْنِ زَنْجَوَيْهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا.

(٣) وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِي وَقْفِهِ وَرَفْعِهِ:

\* فَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَحِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَلِّهِ، فَيُلْبَسُ تَاجَ الْكِرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، فَيُلْبَسُ حُلَّةَ الْكِرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ، فَيَرْضَى عَنْهُ، فَيَقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقُ، وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ص ١٠٠٢ ح ٢٩١٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٧٩ ح ١٨٤١)، وَ(ج ٣ ص ٣٧٩ ح ١٨٤٢)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ١ ص ٤٧٥ ح ٢٠٤٥)، وَالسَّرَّاجُ فِي «حَدِيثِهِ» (ج ٢ ص ٣٠٥ ح ١٢٦٦)، وَ(ج ٣ ص ٢٨ ح ١٧٢٤)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ص ٥١ ص ١٤)، وَفِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٤)، وَالْجُوزْقَانِيُّ فِي «الْأَبَاطِيلِ وَالْمَنَاقِبِ» (ص ٣٣٨ ح ٦٨٨)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٦ ص ١٣).

هَكَذَا جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ: «أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وَبَلَفَظَ آخَرَ، وَفِيهِ: (اقْرَأْ وَارْقُ، وَيُزَادُ

بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً).

(١) وَوَقَعَ عِنْدَهُ: «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَرَاجِعِ الْأُخْرَى.



قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ الْأَسَدِيُّ، وَهُوَ ابْنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ أَحَدٌ مِنَ الثَّقَاتِ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ سَنَدًا وَمَتْنًا كَمَا تَرَى.

وَقَدْ أَعْلَهُ الْحَافِظُ الْبَزَّازُ بِتَفَرُّدِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ فَقَالَ الْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٦ ص ١٣): (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا عَبْدُ الصَّمَدِ عَنِ شُعْبَةَ). اهـ

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قُلْتُ: وَلَيْسَ هُوَ كَمَا قَالَ لِنِكَارَةِ الْإِسْنَادِ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ.

قُلْتُ: وَفِيهِ نَظْرٌ.

وَقَدْ أَعْلَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «السُّنَنِ» (ص ١٠٠٢)؛ بِالْوَقْفِ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (ج ٩ ص ٢١٣)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ

الْمَهْرَةِ» (ج ١٤ ص ٥٠٠).

\*\* وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي

صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِنَحْوِهِ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ص ١٠٠٢ ح ٢٩١٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ

الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٧٩ ح ١٨٤٢).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عَاصِمٌ بْنُ أَبِي النَّجُودِ الْأَسَدِيُّ، وَهُوَ ابْنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ أَحَدٌ مِنَ الثَّقَاتِ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ سَنَدًا وَمَتْنًا كَمَا تَرَى.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (ج ٩ ص ٢١٣).

قَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ فِي «السُّنَنِ» (ص ١٠٠٢): (وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدَنَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ شُعْبَةَ). اهـ  
أَيُّ: الْمَوْقُوفَ.

قُلْتُ: نَعَمْ؛ لِأَنَّ عُنْدَرًا مِنْ أَوْثِقِ النَّاسِ فِي شُعْبَةَ.  
قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ: (أَحَدُ الْأَثْبَاتِ الْمُتَّقِينَ، وَلَا سِيَّمَا فِي شُعْبَةَ)، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ: (إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ، فَكِتَابُ عُنْدَرٍ حَكَمٌ فِيمَا بَيْنَهُمْ)، وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: (عُنْدَرٌ أَثْبَتُ فِي شُعْبَةَ مَنِيٍّ)، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (كَانَ مِنْ أَصَحِّ النَّاسِ كِتَابًا، وَأَرَادَ بَعْضُهُمْ أَنْ يُخَطِّئَهُ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ).<sup>(١)</sup>  
فَالْمَحْفُوظُ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَبَّاجِ: الْوَقْفَ.

وَتَابَعَ شُعْبَةَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مَوْقُوفًا: زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ فَرَوَاهُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا، وَفِيهِ: (فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، زِدْهُ، فَيَرْضَى عَنْهُ، فَلَيْسَ بَعْدَ رِضَى اللَّهِ شَيْءٌ).<sup>(٢)</sup> وَلَيْسَ فِيهِ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ.

(١) انظر: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٥ ص ٧)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٩ ص ٩٧)، و«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ١ ص ٢٣١)، و«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٧٦).

أَخْرَجَهُ الْجُوزْقَانِيُّ فِي «الْأَبَاطِيلِ وَالْمَنَاقِيرِ» (٦٨٩)، وَابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٠١)، وَ(١٠٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٦ ص ١٣٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي تَوْبَةَ أَحْمَدَ بْنِ سَالِمِ الْعَسْقَلَانِيِّ<sup>(١)</sup>، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَحَفْصِ بْنِ عُمَرَ؛ كُلُّهُمْ: عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْجُعْفِيِّ، عَنْ زَائِدَةَ بِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْجُوزْقَانِيُّ فِي «الْأَبَاطِيلِ وَالْمَنَاقِيرِ» (ج ٢ ص ٣٤٧): (هَذَا حَدِيثٌ لَا يُرْجَعُ مِنْهُ إِلَى صِحَّةِ، وَلَيْسَ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ). اهـ وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِصِ الْأَبَاطِيلِ» (ص ٤٥)؛ ثُمَّ قَالَ: (الْمَوْقُوفُ أَشْبَهُ). اهـ

وَأَشَارَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْاِعْتِدَالِ» (ج ١ ص ١٠٠)؛ فَقَالَ: (أَحْمَدُ بْنُ سَالِمِ الْعَسْقَلَانِيِّ، أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَ عَنْ حُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ بِخَبَرٍ مَوْضُوعٍ). يَعْنِي: هَذَا الْحَدِيثُ.

وَسَاقَ الْحَافِظُ ابْنَ حَبْرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ١ ص ١٧٦)؛ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِ الْجُوزْقَانِيِّ، وَنَقَلَ قَوْلَهُ فِيهِ؛ ثُمَّ قَالَ: (هَذَا الْحَدِيثُ: أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» مِنْ وَجْهَيْنِ عَنْ شُعْبَةَ؛ أَحَدُهُمَا: مَرْفُوعٌ، وَالْآخَرُ: مَوْقُوفٌ، وَقَالَ فِي الْمَرْفُوعِ: حَسَنٌ، وَفِي الْآخَرِ: هَذَا أَصَحُّ مِنَ الْمَرْفُوعِ.

(١) هَكَذَا وَفَعَتْ رِوَايَةُ: أَبِي تَوْبَةَ الْعَسْقَلَانِيِّ مَوْقُوفَةٌ.

لَكِنَّهَا وَفَعَتْ مَرْفُوعَةٌ عِنْدَ الشَّجَرِيِّ فِي «الْأَمَالِي» (٣٨٨)، وَضِيَاءِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ فِي «الْمُسْتَقْبَلِ مِنْ مَسْمُوعَاتِ مَرْوٍ» (ق/١٢٧/ط).  
وَإِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ.

قُلْتُ: وَهَذَا لَهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ، وَإِنْ كَانَ وَقَفَهُ أَصَحُّ). اهـ  
وَتَابَعَهُ عَلَى الْوَقْفِ: زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ  
أَبَا هُرَيْرَةَ بِهِ مَوْقُوفًا.

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٣٥٤) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الرَّقِيِّ، عَنْ  
زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ عَاصِمٍ بِهِ، وَفِيهِ: (يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ، فَلَيْسَ بَعْدَ رِضَاكَ شَيْءٌ).  
\*\*\* وَرَوَاهُ حَجَّاجٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ:  
(نِعْمَ الشَّفِيعُ الْقُرْآنُ). قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: (يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا رَبِّ حَلِّهِ،  
فَيَلْبَسُ تَاجَ الْكِرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، فَيُكْسَى حُلَّةَ الْكِرَامَةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ  
عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَعْدَ رِضَاكَ شَيْءٌ. قَالَ: فَيَرْضَى عَنْهُ).

أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٨٣).

وَلَيْسَ فِيهِ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٠ ص ١٥٨): (يُرْوَاهُ عَاصِمٌ بْنُ أَبِي

النَّجُودِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ شُعْبَةُ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمٌ بْنُ قُتَيْبَةَ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي

صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا، وَوَقَفَهُ عُذْرٌ، عَنْ شُعْبَةَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ عَاصِمٍ مَوْقُوفًا، وَهُوَ

الصَّوَابُ). اهـ

\* وَرَوَاهُ أَبُو قُتَيْبَةَ سَالِمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (نِعْمَ الشَّفِيعُ الْقُرْآنُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَكْرَمُهُ، فَيُلْبَسُ تَاجَ الْكِرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، ارْضَ عَنْهُ، فَلَيْسَ بَعْدَ رِضَى اللَّهِ شَيْءٌ).

وَلَيْسَ فِيهِ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٧ ص ٢٠٦)، وَالْجُوزْقَانِيُّ فِي «الْأَبَاطِيلِ وَالْمَنَاقِيرِ» (ج ٢ ص ٢٨٤).

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: (غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ سَالِمٌ).

وَقَالَ الْجُوزْقَانِيُّ: (هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ: عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ

الْوَارِثِ، فَخَالَفَ فِيهِ سَالِمُ بْنُ قُتَيْبَةَ). يَعْنِي: عَبْدُ الصَّمَدِ أَوْقَفَهُ.

\*\*\* وَرَوَاهُ غُنْدَرٌ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ الرَّصَاصِيِّ، عَنْ

شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: (الْقُرْآنُ يَشْفَعُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ:

يَا رَبِّ جَعَلْتَنِي فِي جَوْفِهِ فَأَسْهَرْتُ لَيْلَهُ، وَمَنْعْتُهُ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ شَهَوَاتِهِ، وَلِكُلِّ عَامِلٍ مِنْ

عَمَلِهِ عُمَالَةٌ<sup>(١)</sup>، فَيُقَالُ لَهُ: ابْسُطْ يَدَكَ، قَالَ فَتَمَلَأُ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، فَلَا يَسْحَطُ عَلَيْهِ بَعْدَهُ،

ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَهُ، قَالَ: فَيُرْفَعُ لَهُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةٌ، وَيَزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً).

أَثَرُ مُرْسَلٍ

(١) عُمَالَةٌ: أَجْرٌ مَا عُمِلَ.

انظر: «لِسَانَ الْعَرَبِ» لابن مَنْظُورٍ (ج ١١ ص ٤٧٦).

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» (٨٠٦)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (٢٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٠ ص ٢٣٣ ح ٣٠٥٥٠)، وَ(ج ١٠ ص ٢٣٤ ح ٣٠٥٥٩)، وَابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٠٢).  
هَكَذَا مَقْطُوعًا.

قُلْتُ: وَمِثْلُ هَذَا لَا يُؤْخَذُ؛ إِلَّا مَا صَحَّ عَنِ الْمَعْصُومِ ﷺ، وَالْإِسْنَادُ مُرْسَلٌ.  
وَهُوَ مَقْطُوعٌ عَنِ مُجَاهِدٍ لَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي الْأَحْكَامِ خَاصَّةً الْعَيْبَةِ مِنْهَا، وَكَيْسَ لَهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ؛ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ.<sup>(١)</sup>  
ثُمَّ لَا بُدَّ أَنْ نَنْتَبِهَ لِأَقْوَالِ مُجَاهِدٍ لِمِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّهُ يَنْقُلُ عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.  
قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ: قُلْتُ لِلْأَعْمَشِ: مَا لَهُمْ يَنْفُونَ تَفْسِيرَ مُجَاهِدٍ؟ قَالَ:  
(كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ يَسْأَلُ أَهْلَ الْكِتَابِ).<sup>(٢)</sup>  
قُلْتُ: وَقَدْ كَانَتْ فِيهِمُ الْأَعَاجِبُ.

(٤) وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنِ مُجَاهِدٍ، قَالَ: (يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ الشَّاحِبِ جَاءَ مِنَ الْعَيْبَةِ، فَيَأْتِي صَاحِبَهُ فَيَقُولُ: هَلْ

(١) انظر: «المنهل الروي» لابن جماعة (ص ١٣٦)، و«الجامع لأخلاق الراوي» للخطيب (ج ٢ ص ١٩١).

(٢) أنثر صحيح.

أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (ج ٥ ص ٤٦٧)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٥٧ ص ٢٩).  
وَنَقَلَهُ عَنْهُ السَّخَاوِيُّ فِي «فَتْحِ الْمُغِيبِ» (ج ١ ص ٢٢٩)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «تَهْذِيبِ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٨ ص ٣٧٩)، وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٣ ص ١٤٨)، وَفِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (ج ٤ ص ٤٥١)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج ١٠ ص ٤٣).

تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: لَا، مَنْ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟ فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي كُنْتُ أَمْنَعُ مِنْكَ النَّوْمَ، وَاللَّذَّةَ. قَالَ: إِنَّكَ الْقُرْآنُ. فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ، فَيَنْطَلِقُ بِهِ، فَيَقُولُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَيَبْسُطُ يَمِينَهُ، فَتَمَلَأُ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، وَتَحُلُّ عَلَيْهِ حُلَّةُ الْكِرَامَةِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْكِرَامَةِ، وَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ، وَيُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَهُ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَنَزَلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ كُنْتَ تَقْرَأُهَا).

أَخْرَجَهُ ابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٩٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ - وَهُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوَدَ الْعَتَكِيِّ - بِهِ.

وَإِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمَتْنُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَاصِمٌ بْنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ؛ كَمَا سَبَقَ.

قُلْتُ: وَهَذَا كَذَلِكِ مِنَ الْإِضْطِرَابِ.

قُلْتُ: فَيَبْقَى مَدَارُ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ.

وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٦ ص ٣٥٧ ح ٥٧٦٠) مِنْ طَرِيقِ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ قَالَ: نَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ، يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟ أَنَا الَّذِي كُنْتُ أَسْهَرُ لَيْلَكَ، وَأَظْمِئُ هَوَاجِرَكَ، وَإِنَّ كُلَّ تَاجِرٍ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ، وَأَنَا لَكَ الْيَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تَاجِرٍ، فَيُعْطَى الْمَلِكَ بِيَمِينِهِ، وَالْخُلْدَ بِشِمَالِهِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، وَيُكْسَى وَالِدَاهُ حُلَّتَانِ، لَا يَقُومُ لَهُمَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، فَيَقُولَانِ: يَا رَبُّ،

أَنْ لَنَا هَذَا؟ فَيُقَالُ لَهُمَا: بِتَعْلِيمٍ وَلِدِكُمَا الْقُرْآنَ، وَإِنَّ صَاحِبَ الْقُرْآنِ يُقَالُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَأْ، وَارْقَ فِي الدَّرَجَاتِ، وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتَلُّ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةِ مَعَكَ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٨٤٥): (حَافِظٌ إِلَّا أَنَّهُمْ اتَّهَمُوهُ بِسَرِقَةِ الْحَدِيثِ).

وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ نُمَيْرٍ: (كَذَّابٌ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (كَانَ يَكْذِبُ جَهَاراً)، وَقَالَ السَّعْدِيُّ:

(سَاقِطٌ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفٌ).<sup>(١)</sup>

الثانية: شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي، وَهُوَ صَدُوقٌ يُخْطِئُ كَثِيراً؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ

التَّهْذِيبِ» لابْنِ حَجَرٍ (ص ٣٣٩).

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «المُعْجَمِ الأَوْسَطِ» (ج ٦ ص ٣٥٨): (لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى إِلَّا شَرِيكٌ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ شَرِيكٍ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَيَحْيَى

الْحِمَانِيُّ). اهـ

وَأوردُهُ الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٧ ص ١٦٠)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي

«الأَوْسَطِ»، وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْحِمَانِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ). اهـ

قُلْتُ: بَلْ هُوَ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيِّ، وَفِيهِ عِلَّةٌ أُخْرَى كَذَلِكَ.

(١) انظر: «الضُّعْفَاءُ وَالمُتْرُوكِينَ» لابْنِ الجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ١٩٧)، و«الضُّعْفَاءُ وَالمُتْرُوكِينَ» للنَّسَائِيِّ

(ص ١٠٨)، و«مِيزَانَ الأَعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ١٣٠).



وللحديث شاهد: من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفضالة بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه، وتميم بن أوس الداري رضي الله عنه، وعبد الرحمن بن أبي سهل الإسكندراني، وبريدة بن الحبيب الأسلمي، وابن عباس رضي الله عنهما، وعائشة رضي الله عنها، وأبي أمامة رضي الله عنه، وابن عمر رضي الله عنهما

(١) أما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:

فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: اقْرَأْ وَاصْعُدْ، فَيَقْرَأُ وَيَصْعَدُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً، حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ).

حَدِيثٌ مُتَكَرِّرٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٧٩ ح ٣٧٨٠)، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (ج ١٧ ص ٤٥٤ ح ١١٣٦٠)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» (ص ٢٥٩ ح ١٠٩٥)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٣ ص ١٨٢ ح ٢١٩٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ، وَطَلْقِ بْنِ عَنَامٍ؛ كُلُّهُمْ: عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ عَنْهُ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا الشَّاهِدُ لَا يُفْرَحُ بِهِ سَنَدُهُ ضَعِيفٌ جِدًّا، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: فِرَاسُ بْنُ يَحْيَى الْهَمْدَانِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ رُبَّمَا وَهَمَ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ

التَّهْذِيبِ» لابن حجر (ص ٦١٩).

الثانية: عَطِيَّةُ بْنُ سَعْدِ الْعَوْفِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: (ضَعِيفُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (لَيْنٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ:

(ضَعِيفٌ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَأَبُو نَضْرَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ)، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ

الجُوزْجَانِيُّ: (مَائِلٌ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ الدَّهَبِيُّ: (مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ)،  
وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: (لَيْسَ بِالَّذِي يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ)، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ يُخْطِئُ كَثِيرًا).<sup>(١)</sup>  
قُلْتُ: وَكَذَلِكَ هُوَ مُدَلِّسٌ، وَهُوَ مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ الْقَبِيحِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي  
الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ مِنَ الْمُدَلِّسِينَ.<sup>(٢)</sup>

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ مَدَارُهُ عَلَى عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَكَذَلِكَ مُدَلِّسٌ؛ كَمَا  
تَقَدَّمَ، وَتَدْلِيسُهُ لَيْسَ مِنَ النَّوعِ الَّذِي يَنْفَعُ فِيهِ تَصْرِيحُهُ بِالتَّحْدِيثِ، بَلْ هُوَ الْمَعْرُوفُ  
بِتَدْلِيسِ الشُّيُوخِ؛ لِأَنَّهُ يُسَمَّى شَيْخَهُ، أَوْ يُكْنِيهِ، أَوْ يَنْسِبُهُ، أَوْ يَصِفُهُ بِمَا لَا يَعْرِفُ بِهِ كَيْ  
لَا يَعْرِفُ؛ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّدْلِيسِ» (ص ١٣٠): (ضَعِيفٌ

الْحِفْظِ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ الْقَبِيحِ). اهـ

(١) انظر: «تَهْدِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٠ ص ١٤٥)، و«تَهْدِيبَ التَّهْذِيبِ» لابْنِ حَجَرٍ (ج ٧ ص ٢٢٤)،  
و«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٥٤١)، و«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٦ ص ٥٠٣)، و«الضُّعْفَاءَ الْكَبِيرَ»  
لِلْعَقْلِيِّ (ج ٣ ص ٣٥٩)، و«أَحْوَالَ الرِّجَالِ» لِلْجُوزْجَانِيِّ (ص ٧٢)، و«دِيَوَانَ الضُّعْفَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ص ٢٧٦)،  
و«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لَهُ (ج ٣ ص ٢٨١)، و«الْمُعْنَى فِي الضُّعْفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٢ ص ٤٣٦)، و«مِيزَانَ الْاِعْتِدَالِ» لَهُ  
أَيْضًا (ج ٣ ص ٨٨)، و«الْكَامِلَ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٧ ص ٨٤)، و«سُؤَالَاتِ أَبِي عُبَيْدِ الْآجُرِّيِّ» لِلْإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ  
السَّجِسْتَانِيِّ (ص ٨١).

(٢) وانظر: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٣٠)، و«تَقْرِيبَ  
التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٥٤١).

قُلْتُ: يُشِيرُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ رحمته إِلَى أَنْ تَدْلِيْسَهُ مِنَ النَّوْعِ الْقَبِيْحِ، وَتَدْلِيْسَهُ لَا يَزَالُ قَائِمًا، وَإِنْ قَالَ فِي السَّنَدِ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبَّانَ رحمته فِي «الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ» (ج ٢ ص ١٦٧):  
(سَمِعَ مِنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَحَادِيثَ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَعِيدٍ جَعَلَ يُجَالِسُ الْكَلْبِيَّ وَيَحْضُرُ قِصَصَهُ، فَإِذَا قَالَ الْكَلْبِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ بِكَذَا يَحْفِظُ، وَكَنَاهُ أَبُو سَعِيدٍ وَيُرْوَى عَنْهُ، فَإِذَا قِيلَ لَهُ: مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا؟ فَيَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، فَيَتَوَهَّمُونَ أَنَّهُ يُرِيدُ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ الْكَلْبِيَّ، فَلَا تَحِلُّ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ إِلَّا عَلَى جِهَةِ التَّعَجُّبِ).

اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: (ثُمَّ قَالَ: بَلَّغْنِي أَنْ عَطِيَّةَ كَانَ يَأْتِي الْكَلْبِيَّ وَيَسْأَلُهُ عَنِ التَّفْسِيرِ، وَكَانَ يُكْنِيهِ بِأَبِي سَعِيدٍ فَيَقُولُ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ.

وَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْكَلْبِيَّ قَالَ: كُنَانِي عَطِيَّةُ أَبَا

سَعِيدٍ).<sup>(١)</sup> اهـ

قُلْتُ: فَرَبَّمَا أَنَّ عَطِيَّةَ أَوْهَمَ أَنَّهُ رَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَإِنَّمَا رَوَى عَنِ الْكَلْبِيِّ، وَسَمَّاهُ بِمَا لَا يُعْرَفُ بِهِ.

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي «مُصْبَاحِ الزُّجَاجَةِ» (ج ٣ ص ١٨٧): (هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ عَطِيَّةُ

الْعَوْفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ). اهـ

وَبِهِ أَعْلَاهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رحمته فِي «الصَّحِيْحَةِ» (ج ٥ ص ٢٨٢).

(١) وانظر: «تَهْدِيْبُ الْكَمَالِ» لِلْجُزِّيِّ (ج ٢٠ ص ١٤٧)، و«مِيزَانَ الْأَعْتَدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٨٨).

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٦ ص ١٠٤ ح ١٠٠٨٧)، وَابْنُ الضَّرِيرِ فِي  
 «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٦٤)، وَالْغَافِقِيُّ فِي «لَمَحَاتِ الْأَنْوَارِ» (ج ١ ص ١٠٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ  
 فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٧٩ ح ١٨٤٠)، وَوَكَيْعٌ فِي «نُسَخَتِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ»  
 (ص ٧٥ ح ١٧)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «قِيَامِ اللَّيْلِ» (ص ٧٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ»  
 (ج ١٠ ص ٢٣٤ ح ٣٠٥٥٦)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «مُعْجَمِ شُيُوخِهِ الْكَبِيرِ» (ج ٢ ص ٢٩٦) مِنْ  
 طَرِيقِ وَكَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 -شَكَ الْأَعْمَشُ- قَالَ: (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَأْ وَارْقَهُ، فَإِنَّ مَنْزِلَكَ عِنْدَ  
 آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ مِنْ أَجْلِ شَكِّ الْأَعْمَشِ هَلْ هُوَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَوْ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ مَوْثُوقٌ أَيْضًا؛ فَلَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّهُ خَطَأً فِيهِ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ عَنْ أَبِي  
 سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا؛ كَمَا سَبَقَ، فَهُوَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ فِي الْحَدِيثِ، فَتَبَهُ.

وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٧ ص ١٦٢)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ أَحْمَدُ،  
 وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ). اهـ

وَقَدْ أُورِدَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَشْهُورِ» (ج ٦ ص ٢٧٧)؛ مِنْ رِوَايَةِ: ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ  
 بِهِ، كَمَا عَزَاهُ إِلَى ابْنِ الضَّرِيرِ.

(١) فائِدَةٌ: وَعَنْهُ الْأَعْمَشُ تَحْمَلُ عَلَى الْاِتِّصَالِ؛ لِأَنَّهُ يَرُوي عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانَ.

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْاِغْتِدَالِ» (ج ٢ ص ٢٠٩): (وَهُوَ يُدَلِّسُ، وَرَبَّمَا دَلَّسَ عَنْ ضَعِيفٍ، وَلَا  
 يَدْرِي بِهِ، فَتَمَى قَالَ: حَدَّثَنَا فَلَا كَلَامَ، وَمَتَى قَالَ: «عَنْ» تَطَرَّقَ إِلَيْهِ اِحْتِمَالُ التَّنْدِيلِ إِلَّا فِي شُيُوخٍ لَهُ أَكْثَرُ عَنْهُمْ:  
 كِبْرَاهِيمَ، وَأَبِي وَائِلٍ، وَأَبِي صَالِحِ السَّمَانَ؛ فَإِنَّ رِوَايَتَهُ عَنْ هَذَا الصَّنْفِ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْاِتِّصَالِ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رحمته فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ٥ ص ٢٨٢): (وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَتَرَدَّدَ الْأَعْمَشُ بَيْنَ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَضُرُّ؛ لِأَنَّ كِلَاهُمَا صَحَابِيُّ؛ كَمَا لَا يَضُرُّ وَقْفَهُ). اهـ

قُلْتُ: وَفِي هَذَا نَظَرٌ؛ بَلْ تَرَدَّدَهُ يَضُرُّ، وَالشَّكُّ هُنَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَحْفَظْهُ، وَلِذَلِكَ جَعَلَ الْحَدِيثَ مَوْقُوفًا، أَلَا فَانْتَبِهْ.

(٢) وَأَمَّا حَدِيثُ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ رحمته، وَتَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رحمته:

فَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ<sup>(١)</sup>، وَالْقِنْطَارُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: افْرَأْ وَارْقَ لِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةٌ، حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى آخِرِ آيَةٍ مَعَهُ، يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ لِلْعَبْدِ: ائْبُضْ، فَيَقُولُ الْعَبْدُ بِيَدِهِ يَا رَبُّ أَنْتَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُ بِهِدِهِ الْخُلْدَ، وَبِهَذِهِ النَّعِيمِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٢ ص ٣٥٠ ح ١٢٥٣)، وَفِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٨ ص ٢٠٥ ح ٨٤٤٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٤٩٥ ح ٢٠٠٧)، وَالشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمَالِيِّ الْخَمِيسِيَّةِ» (٣٩٧) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَيْرٍ

(١) وَقَعَ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٨ ص ٢٠٥): «كُتِبَ لَهُ قِنْطَارَانِ مِنَ الْأَجْرِ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَصَادِرِ الْأُخْرَى.

وانظر: «مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ» لِلْهَيْثَمِيِّ (ج ٢ ص ٢٦٧).

الْحَضْرَمِيِّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الدَّمَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ بِهِ.  
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: مُحَمَّدُ بْنُ بَكِيرٍ الْحَضْرَمِيُّ، وَهُوَ يُخْطِئُ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ يُخْطِئُ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (صَدُوقٌ عِنْدِي يَغْلِطُ أحياناً)، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: (وَهُوَ صَاحِبُ غَرَائِبٍ)<sup>(٢)</sup>.

الثانية: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُغْرِبُ كَثِيرًا؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ص ٦٢٩).

الثالثة: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ لَمْ أَجِدْ مَا يَدُلُّ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ.

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «المُعْجَمِ الأَوْسَطِ» (ج ٨ ص ٢٠٥): (لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ إِلَّا بِهَذَا الإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ). اهـ

(١) فائدة: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشِ العَنَسِيِّ، هُوَ صَدُوقٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَهْلِ بَلَدِهِ، مُخَلِّطٌ فِي غَيْرِهِمْ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ص ٩٢).

قُلْتُ: يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الدَّمَارِيُّ شَامِيٌّ.

وانظر: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» للمِزِّي (ج ٣١ ص ٢٥٦).

(٢) انظر: «تَهْذِيبَ الكَمَالِ» للمِزِّي (ج ٣٤ ص ٥٤٣)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج ٩ ص ٨١)، و«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٦٥٨)، و«الجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٧ ص ٢٨٧).

وَالْحَدِيثُ أوردَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٢ ص ٢٦٧)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَ«الْأَوْسَطِ»، وَفِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، وَلَكِنَّهُ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنِ الشَّامِيِّينَ، وَهِيَ مَقْبُولَةٌ). اهـ

وَاخْتَلَفَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ الْعَنْسِيُّ فِي مَتْنِهِ:

\* فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الذَّمَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ، وَالْقِنْطَارُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: اقْرَأْ وَارْقَ لِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةٌ، حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى آخِرِ آيَةٍ مَعَهُ، يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ لِلْعَبْدِ: اقْبِضْ، فَيَقُولُ الْعَبْدُ بِيَدِهِ يَا رَبِّ أَنْتَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُ بِهِدَاهِ الْخُلْدَ، وَبِهِدَاهِ النَّعِيمِ).

\* وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ<sup>(١)</sup> وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَلَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ خَمْسِينَ آيَةً كُتِبَ مِنَ الْحَافِظِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ مِائَةِ آيَةٍ لَمْ يُحَاجَّهُ الْقُرْآنُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَيَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: لَقَدْ نَصَبَ عَبْدِي فِيَّ، وَمَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ كَانَ لَهُ قِنْطَارٌ، الْفَيْرَاطُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا،

(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ بْنِ حَمَادِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحُسَيْنِيِّ.

وانظر: «تَهْدِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمَرْيِّ (ج ٢٥ ص ١٦٧).

فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قِيلَ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَهُ<sup>(١)</sup>، فَكُلَّمَا قَرَأَ آيَةً صَعِدَ دَرَجَةً حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى مَا مَعَهُ، وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اقْبِضْ بِيَمِينِكَ عَلَى الْخُلْدِ وَشِمَالِكَ عَلَى النَّعِيمِ).  
 أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٤٩٤ ح ٢٠٠٦)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «السَّنَنِ» (ج ١ ص ١١٦)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٥٢ ص ١٦٧).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُعْرَبُ كَثِيرًا؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابن حَجَرٍ (ص ٦٢٩).

الثانية: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ لَمْ أَجِدْ مَا يَدُلُّ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْ فَضَالَةِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ.

قُلْتُ: وَهَذَا الْاِخْتِلَافُ فِي الْمَثْنِ يُوجِبُ ضَعْفَ الْحَدِيثِ، فَمَرَّةً: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ)، وَمَرَّةً: (وَمَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ كَانَ لَهُ قِنْطَارٌ، الْقِرَاطُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا)، فَالْحَدِيثُ مُضْطَرَبٌ الْمَثْنِ، ضَعِيفُ السَّنَدِ.

وَتَابَعَ ابْنَ عِيَّاشٍ؛ صَدَقَهُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ:

(١) وَعِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ مِنْ مُسْنَدِ: «فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ»، وَحَدِّثُهُ، وَوَقَعَ عِنْدَهُ: «كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَرَاجِعِ الْأُخْرَى.

(٢) كَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَلِيلِ: (اقْرَأْ وَارْقَهُ) بِهَاءٍ مُلْحَقَةً بِفَعْلِ الْأَمْرِ، وَهِيَ هَاءُ السَّكْتِ، أَوْ نَائِبٍ عَنِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ؛ أَيُّ: ارْتَقِ الْارْتِقَاءَ.

وَانظُرْ: «حَاشِيَةَ سَنَنِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ» لَفَرِيقٍ مِنَ الْبَاحِثِينَ (ج ٣ ص ١٢).



أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشَقَ» (ج ٥٢ ص ١٦٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ تَمَّامِ اللَّخْمِيِّ، حَدَّثَنِي مُنْبَهُ -هُوَ: ابْنُ عَثْمَانَ اللَّخْمِيِّ-<sup>(١)</sup>، عَنْ صَدَقَةَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

قُلْتُ: وَهَذِهِ مُتَابَعَةٌ لَا يُفْرَحُ بِهَا مُنْكَرَةٌ، وَلَهَا أَرْبَعُ عِلَلٍ:  
الأولى: مُحَمَّدُ بْنُ تَمَّامِ اللَّخْمِيِّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

ذَكَرَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشَقَ» (ج ٥٢ ص ١٦٧)؛ وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

وَكَذَا ابْنُ مَنْدَهَ فِي «فَتْحِ الْبَابِ فِي الْكُنَى وَالْأَلْقَابِ» (ص ٤٩٨).

الثانية: صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُعَاوِيَةَ السَّمِينُ الْقُرَشِيُّ الشَّامِيُّ الدَّمَشْقِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (ضَعِيفٌ جَدًّا لَيْسَ بِشَيْءٍ أَحَادِيثُهُ مَنَاقِبَ لَا يُسَاوِي حَدِيثَهُ شَيْئًا)، وَقَالَ مُسْلِمٌ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (ضَعِيفٌ جَدًّا)، وَقَالَ ابْنُ جَبَّانَ: (كَانَ مِمَّنْ يَرَوِي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الْأَنْبَاءِ، لَا يُشْتَغَلُ بِرَوَايَتِهِ إِلَّا عِنْدَ

(١) وانظر: «تَارِيخِ دِمَشَقَ» لابن عَسَاكِرَ (ج ٦٠ ص ٢٧٣)، و«تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ٤٦٦)، و«الثَّقَاتِ» لابن جَبَّانَ (ج ٩ ص ١٩٨)، و«فَتْحِ الْبَابِ فِي الْكُنَى وَالْأَلْقَابِ» لابن مَنْدَهَ (ص ٤٩٨).

التَّعَجُّبِ)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (كَانَ قَدْرِيًّا لَيْنًا)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (أَحَادِيثُهُ مِنْهَا مَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَأَكْثَرُهَا مِمَّا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَهُوَ إِلَى الضَّعْفِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الصِّدْقِ).<sup>(١)</sup>

الثَّالِثَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُعْرَبُ كَثِيرًا؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

الرَّابِعَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ لَمْ أَجِدْ مَا يَدُلُّ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْ فَصَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ.

قُلْتُ: فَهِيَ مُتَابَعَةٌ مُنْكَرَةٌ، لَا يُفْرَحُ بِهَا؛ فَيَبْقَى الْحَدِيثُ مِنْ إِفْرَادِ ابْنِ عِيَّاشٍ.

قُلْتُ: وَقَدْ أُعْلِلَ الْحَدِيثُ بِالْوَقْفِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (ص ٤٥٥): (وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَصَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةِ كُتُبِ مِنَ الْمُصَلِّينَ، وَلَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ خَمْسِينَ آيَةً كُتِبَ مِنَ الْحَافِظِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِثَّةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ...))، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ؟

(١) انظر: «تَهْدِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ١٣ ص ١٣٣)، و«تَهْدِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤ ص ٤١٥)، وَتَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ لَهُ (ص ٣٥٤)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٢ ص ٥٤)، وَ«الضُّعْفَاءَ الْكَبِيرَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٢ ص ٢٠٧)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ١٨٨٩)، وَ«الْمُغْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٣٠٧)، وَ«مِيزَانَ الْأَعْتَدَالِ» لَهُ (ج ٢ ص ٢٨٥)، وَ«دِيْوَانَ الضُّعْفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ص ١٩٥)، وَ«النَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٥ ص ٥٠٨)، وَ«الضُّعْفَاءَ الصَّغِيرَ» لَهُ (ص ٧٦)، وَ«سُؤَالَاتِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ» لِلدَّارِقُطْنِيِّ (ص ٧٩)، وَ«بَحْرَ الدَّمِّ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ٧٧)، وَ«النَّارِيخَ» لِابْنِ مَعِينٍ (ص ١٣٣ - بِرَوَايَةِ الدَّارِمِيِّ)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ جَبَّانٍ (ج ١ ص ٤٧٤)، وَ«الْكَامِلِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٥ ص ١١٥).

قَالَ أَبِي: هَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ؛ إِنَّمَا هُوَ مَوْقُوفٌ عَنْ تَمِيمٍ، وَفَضَالَةَ. اهـ  
 وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٤٩٦): (كَذَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ  
 بْنُ عِيَّاشٍ مَرْفُوعًا، وَرَوَاهُ الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ مَوْقُوفًا، عَنْ تَمِيمٍ،  
 وَفَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ). اهـ

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ عَلَى يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ:

\* فَرَوَاهُ ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ،  
 عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ بِهِ مَرْفُوعًا.

\*\* وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ  
 الرَّحْمَنِ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، وَفَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَا: (مَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ لَهُ  
 قِنْطَارٌ، وَالْقِنْطَارُ مِنْ الْقِنْطَارِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَاکْتَنَزَ مِنَ الْأَجْرِ مَا شَاءَ اللَّهُ).  
 وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ قَرَأَ  
 بِعَشْرِ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ مِنَ الْمُصَلِّينَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ قَرَأَ خَمْسِينَ آيَةً فِي لَيْلَةٍ،  
 كُتِبَ مِنَ الْحَافِظِينَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ قَرَأَ بِمِائَةِ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ).

فَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ: (وَمَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ مِائَةِ آيَةٍ لَمْ يَحَاجَّهُ الْقُرْآنُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَيَقُولُ  
 رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: لَقَدْ نَصَبَ عَبْدِي فِي...)، وَكَذَا لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ: فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...).  
 أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٤٦٨ ح ٣٤٧٧)، وَ(ص ٤٦٨ ح ٣٤٧٨)،  
 وَ(ص ٤٦٨ ح ٣٤٨٢)، وَ(ص ٤٦٨ ح ٣٤٨٥)، وَ(ص ٤٦٩ ح ٣٤٨٧) مِنْ طَرِيقِ  
 يَحْيَى بْنِ سَطَّامٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: يحيى بن بسطام، وهو ضعيفٌ.

ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ الصَّغِيرِ» (ص ١١٨)، وَقَالَ: (يُذَكَّرُ بِالْقَدْرِ). اهـ  
وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ الْكَبِيرِ» (ج ٤ ص ٣٩٤)؛ وَقَالَ: (حَدِيثُهُ غَيْرُ  
مَحْفُوظٍ). اهـ

وَذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ وَالْمُتْرُوكِينَ» (ص ٣٩٥).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج ٢ ص ٤٧١)؛ عَنْهُ: (كَانَ قَدْرِيًّا دَاعِيَةً إِلَى  
الْقَدْرِ، لَا تَحُلُّ الرِّوَايَةَ عَنْهُ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ، وَلَمَّا فِي رِوَايَتِهِ مِنَ الْمَنَاقِبِ الَّتِي تُخَالِفُ رِوَايَةَ  
الْمَشَاهِيرِ). اهـ

الثَّانِيَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيِّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُغْرِبُ كَثِيرًا؛ كَمَا تَقَدَّمَ.  
الثَّلَاثَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيِّ لَمْ أَجِدْ مَا يَدُلُّ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْ فَضَالَةٍ  
بِابْنِ عَبِيدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ.

وَتَابَعَ يَحْيَى بْنَ حَمْرَةَ؛ الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَلَى الْوَقْفِ:

ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٤٦٩)؛ بِقَوْلِهِ: (كَذَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ  
بْنُ عِيَّاشٍ مَرْفُوعًا، وَرَوَاهُ الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ مَوْقُوفًا، عَنْ تَمِيمٍ،  
وَفَضَالَةَ بْنِ عَبِيدٍ). اهـ

قُلْتُ: وَلَمْ أَجِدْ مِنْ أَسْنَدِهِ.

وَتَابَعَ: الْقَاسِمَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ الْعَبَّاسُ بْنُ مَيْمُونٍ عَلَى الْوَقْفِ:

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «المُسْنَدِ» (ص ٤٦٨ ح ٣٤٧٧) مِنْ طَرِيقِ عُمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ<sup>(١)</sup>،  
عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، قَالَ: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، لَمْ يُكْتَبْ  
مِنَ الْعَافِلِينَ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ فِيهِ الْعَبَّاسُ بْنُ مَيْمُونٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

ذَكَرَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٢٦ ص ٣٤٣)، فَقَالَ: (الْعَبَّاسُ بْنُ مَيْمُونٍ  
مِنْ أَصْحَابِ مَكْحُولٍ لَهُ ذِكْرٌ). اهـ.

قُلْتُ: وَالْعَبَّاسُ بْنُ مَيْمُونٍ هَذَا لَهُ رِوَايَةٌ عَنِ «القَاسِمِ»<sup>(٢)</sup>، فَلَعَلَّهُ أَخَذَهُ مِنْهُ.

قُلْتُ: فَالْحَدِيثُ مُنْكَرٌ؛ الْمَرْفُوعُ وَالْمَوْقُوفُ، لِمَا فِي إِسْنَادِهِ مِنْ ضَعْفٍ، وَمَا فِي  
مَتْنِهِ مِنْ اضْطِرَابٍ؛ فَهُوَ غَيْرٌ مَحْفُوظٍ، وَلَا يَصْلُحُ فِي الشَّوَاهِدِ وَالْمُتَابَعَاتِ.

(٣) وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ الْإِسْكَندَرَانِيِّ:

فَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ الْإِسْكَندَرَانِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يُقَالُ  
لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْقُ فَمَا يَقْرَأُ آيَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً حَتَّى يَنْتَهِيَ بِهِ الْقُرْآنُ إِلَى  
عُرْفَةٍ لَهَا سَبْعَةُ آلَافٍ بَابٍ فِيهَا أَرْوَاجُهُ، وَخَدَمُهُ وَقَهَارِمَتُهُ، وَفِيهَا الْأَنْهَارُ مُطَرِّدَةٌ وَالشَّمَارُ  
مُتَدَلِّيَةٌ، وَفِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، فَبَيْنَا هُوَ فِيهَا  
قَدْ سَرَّ وَحَبَّرَ وَقَرَّتْ عَيْنُهُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ أَوَّلِ بَابٍ مِنْهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ أَحْسَنُ قَوْمٍ

(١) كَذَا وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ، وَالصَّوَابُ: عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ فَإِنَّ الدَّارِمِيَّ يَرُوي عَنْهُ.

وانظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٠ ص ١٦٠)، و«السَّنَنُ» لِلدَّارِمِيِّ (ص ١٢٤ ح ٩٣٨)، و(ص ٢٠٢

ح ١٥٨٣)، و(ص ٢٦٦ ص ٢٠٠٥)، و(ص ٢٨٩ ح ٢١٧٢)، و(ص ٣٦٦ ح ٢٦٢٣)، و(ص ٣٨٤ ح ٢٧٢٨).

(٢) وانظر: «المُعْجَمَ الْكَبِيرَ» لِلطَّبْرَانِيِّ (ج ٦ ص ٢٠٣٧).

رَأَهُمْ وَجُوهًا وَأَطْيَبَهُمْ رِيحًا، وَكُلُّهُمْ مَعَهُ هَدِيَّةٌ أَهْدَاهَا اللَّهُ لَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ: رِيحٌ، وَلَوْنٌ، وَطَعْمٌ صَاحِبِهِ فَيَقُولُونَ لَهُ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ، قَالَ: فَيُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَسِّرُ وَيَحْبِرُ وَتُقَرَّرُ عَيْنُهُ، فَيَأْمُرُ فَهَارِمَتَهُ، فَيَرَفَعُونَهُ، وَمَا يَفْرُغُ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ آخِرِ مَائَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعُونَ أَلْفًا هُمْ أَحْسَنُ مِنَ الَّذِينَ كَانُوا مِنْ قَبْلِ، وَأَطْيَبُ أَرْوَاحًا مِنْهُمْ، وَكُلُّهُمْ مَعَهُ هَدِيَّةٌ أَهْدَاهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ لَوْنٌ، وَرِيحٌ، وَطَعْمٌ غَيْرُ طَعْمِ صَاحِبِهِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ؛ فَيَضَعُونَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَتُقَرَّرُ عَيْنُهُ، وَيَأْمُرُ فَهَارِمَتَهُ فَيَرَفَعُونَهُ، ثُمَّ يَدْخُلُونَ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّضْعِيفِ مِنَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا، ثُمَّ يُؤْتَى بِأَبْوَيْهِ إِذَا كَانَا مُسَدَّدَيْنِ، فَيُضَنَعُ بِهِمَا مِثْلُ مَا ضُنِعَ بِهِ تَكْرِمَةً لَهُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ قَوَامُ السُّنَّةِ الْأَصْبَهَانِي فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (ج ٣ ص ١٦٧ ح ٢٢٩٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُحَمَّدٍ بِنِ حَيَّانٍ<sup>(١)</sup>، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بِنُ مُحَمَّدٍ بِنِ الْعَبَّاسِ، ثَنَا سَهْلٌ، ثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بِنُ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنِ أَبِي سَهْلٍ الْإِسْكَندَرَانِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَلٌ:

الأولى: عَبْدُ اللَّهِ بِنُ مُحَمَّدٍ بِنِ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

(١) هُوَ الْمَعْرُوفُ: بَابِي الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيِّ.

وانظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٢ ص ٣٠٥)، وَ«تَذَكِرَةُ الْخُفَّاطِ» لَهُ (ج ٣ ص ١٠٥)، وَ«تَهْدِيبِ

الْكَمَالِ» لِلجَوْزِيِّ (ج ١٧ ص ٢٩٧).

ذَكَرَهُ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ» (ج ٣ ص ٣٧١)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

وَكَذَا الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٦ ص ٩٦٧).

وَذَكَرَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج ٢ ص ٢٣)، وَقَالَ: (صَاحِبُ أُصُولٍ). اهـ

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ١ ص ٢٧٢)؛ فِي حَدِيثِ آخَرَ: (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيِّ، فَإِنِّي لَمْ أَعْرِفْهُ). اهـ

الثَّانِيَةُ: سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، الْكِنْدِيُّ، أَبُو مَسْعُودٍ، الْعَسْكَرِيُّ، وَهُوَ

صَاحِبُ غَرَائِبِ.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْدِيدِ» (ص ٣٢٤)؛ عَنْهُ: (أَحَدُ الْحُفَاطِ لَهْ غَرَائِبِ).

اهـ

وَقَالَ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ» (ج ٢ ص ١٢٠): (وَلَهُ

غَرَائِبٌ بكَثْرَةٍ). اهـ

الثَّالِثَةُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ لَا بَأْسَ بِهِ إِلَّا أَنَّهُ

يُخْطِئُ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (لَا بَأْسَ بِهِ)، وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: (هُوَ صَدُوقٌ وَلَكِنَّهُ

هُوَ كَذَا مُضْطَرَبٌ)، وَقَالَ السَّاجِيُّ: (صَدُوقٌ يَهُمُّ)، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: (كَانَ ثِقَةً كَثِيرٌ

الْعَلَطِ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (ثِقَةٌ يُغْرِبُ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (صَدُوقٌ إِذَا حَدَّثَ عَنِ الثَّقَاتِ، وَيُرْوَى عَنِ الْمَجْهُولِينَ أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً، فَيُفْسِدُ حَدِيثَهُ بِرَوَايَتِهِ عَنِ الْمَجْهُولِينَ).<sup>(١)</sup>  
الرَّابِعَةُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَعْنَاهُ، وَلَمْ يُصْرِّحْ  
بِالتَّحْدِيثِ.

وَصَفَّهُ الْعُقَيْلِيُّ بِالتَّدْلِيسِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْمُدَلِّسِينَ، وَقَالَ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ: (بَلَّغْنَا أَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ).<sup>(٢)</sup>  
الخَامِسَةُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعِ بْنِ عُوَيْمِرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحِفْظِ، مُنْكَرٌ  
الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (ضَعِيفُ الْحِفْظِ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ مَرَّةً: (مُنْكَرٌ  
الْحَدِيثِ)، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ  
النَّسَائِيُّ: (مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ مَرَّةً: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ

(١) انظر: «تهذيب الكمال» للمزي (ج ١٧ ص ٣٨٦)، و«تقريب التهذيب» لابن حجر (ص ٤٧٣)، و«تهذيب  
التهذيب» له (ج ٦ ص ٢٦٥)، و«الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (ج ٢ ص ٩٩)، و«الجرح والتعديل»  
لابن أبي حاتم (ج ٥ ص ٣٤٣)، و«الكاشف» للذهبي (ج ١ ص ٦٤٢)، «الطبقات الكبرى» لابن سعد (ج ٦  
ص ٣٩٢).

(٢) انظر: «تعريف أهل التقديس» لابن حجر (ص ٩٣)، و«تقريب التهذيب» له (ص ٤٧٣)، و«المدلسين»  
للأبي زرعة العراقي (ص ٦٧)، و«التبيين لأسماء المدلسين» لابن العجوي (ص ٣٨)، و«أسماء المدلسين»  
للسيوطي (ص ٧٢)، و«الضعفاء الكبير» للعقيلي (ج ٢ ص ٣٤٧).



مَرَّةً: (لَيْسَ بِثِقَةٍ)، وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: (مَتْرُوكٌ)، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: (كَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ ضَعِيفًا)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (أَحَادِيثُهُ كُلُّهَا مِمَّا فِيهِ النَّظَرُ).<sup>(١)</sup>

السَّادِسَةُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَهْلٍ الإسْكَندَرَانِيُّ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً، وَلَمْ أَجِدْهُ ضِمْنَ شَيْوْخِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ رَافِعٍ؛ كَمَا فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٣ ص ٨٥)؛ بَلْ وَجَدْتُ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى الإسْكَندَرَانِيُّ».

وَكَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى الإسْكَندَرَانِيُّ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً.

(٤) وَأَمَّا حَدِيثُ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ الأَسْلَمِيِّ ﷺ:

فَعَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (إِنَّ الْقُرْآنَ يَلْقَى صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يَنْشَقُّ عَنْهُ قَبْرُهُ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ يَقُولُ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟، فَيَقُولُ: مَا أَعْرِفُكَ، فَيَقُولُ لَهُ: أَنَا صَاحِبُكَ الْقُرْآنَ الَّذِي أَظْمَأْتِكَ فِي الْهَوَاجِرِ وَأَسْهَرْتَ لَيْلَكَ، وَإِنَّ كُلَّ تَاجِرٍ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تِجَارَةٍ، قَالَ: فَيُعْطَى الْمُلْكَ بِمِمينِهِ وَالْخُلْدَ بِشِمَالِهِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، وَيُكْسَى وَالِدَاهُ حُلَّتَيْنِ، لَا يَقُومُ لَهُمَا أَهْلُ الدُّنْيَا، فَيَقُولَانِ: بِمِ كُسينَا هَذَا؟، قَالَ: فَيَقَالُ لَهُمَا: بِأَخْذِ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَاصْعَدْ فِي دَرَجِ الْجَنَّةِ وَغُرْفِهَا، فَهُوَ فِي صُعُودٍ مَا دَامَ يَقْرَأُ هَذَا كَانَ أَوْ تَرْتِيلًا).

(١) انظر: «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٣ ص ٨٥)، و«تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابْنِ حَجَرَ (ص ٨٨)، و«تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٢٧٨)، و«الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى» لابْنِ سَعْدٍ (ج ٥ ص ٤٣٢)، و«الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ١ ص ١١١)، و«الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٤٩)، و«الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ١ ص ٧٦)، و«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٣٨٤).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٥٧٩ ح ٣٧٨١)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣٨ ص ٧٦ ح ٢٢٩٧٦)، وَالذَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٤٦٢ ح ٣٤٢٦)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٠ ص ٢٣٠ ح ٣٠٥٤٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٧٤ ح ١٨٣٥)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» (ج ٤ ص ٤٥٣ ح ١١٩٠)، وَفِي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» (ج ١ ص ٤٢)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ١ ص ٤٧٧ ح ٢٠٥٩)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ١ ص ٣٣٢ ح ٦٩٠)، وَقَوَامُ السُّنَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (ج ٣ ص ١٦٩ ح ٢٢٩٩)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «قِيَامِ اللَّيْلِ» (ص ١٧١)، وَأَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتِهِ» (ص ١٥٧ ح ١٢٩)، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٨٤)، وَابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٦٠ ح ٩٩)، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ١٤٣)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ٢ ص ١٨٢) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ مُخْتَصَرًا وَمُطَوَّلًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ الْغَنَوِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ

الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ لَيْنٌ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ فَذُ  
اعْتَبِرْتُ أَحَادِيثَهُ فَإِذَا هُوَ يُجِئُ بِالْعَجَبِ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (يُخَالِفُ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ  
هَذَا<sup>(١)</sup>)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (يُخْطِئُ كَثِيرًا)<sup>(٢)</sup>.

(٥) وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (دُرْجٌ<sup>(٣)</sup> الْجَنَّةِ عَلَى قَدْرِ آيَاتِ  
الْقُرْآنِ، بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةٌ، فَبِكُلِّ سِتَّةِ أَلْفٍ وَمِائَتَا آيَةٍ وَسِتِّ عَشْرَةَ، بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَ  
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. قَالَ: فَيَنْتَهِي الْقَارِئُ بِهِ إِلَى أَعْلَى عِلِّيِّينَ، لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ رُكْنٍ، كُلُّ  
رُكْنٍ يَأْفُوتُهُ<sup>(٤)</sup> تُضْيِءُ مَسِيرَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِي، وَيُصَبُّ عَلَيْهِ حُلَّةُ الْكَرَامَةِ، فَلَوْلَا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا  
بِرَحْمَةِ اللَّهِ لَأَذْهَبَ تَلَاؤُهَا بِبَصَرِهِ).

(١) أَبِي حَدِيثٍ: «عِنْدَ رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً طَيِّبَةً يَقْبِضُ فِيهَا رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ».

وانظر: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٢ ص ٤٩٧).

قلت: وَهَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يُخَالِفُ.

(٢) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٤ ص ١٧٦)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لابْنِ حَجَرٍ (ص ١١٧)، و«تَهْذِيبُ  
التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٤٦٨)، و«الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ١ ص ١٤٣)، و«مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ» لِلدَّهْبِيِّ (ج ١  
ص ٣٠٩)، و«دِيْوَانَ الضُّعْفَاءِ» لَهُ (ص ٥٠)، و«بَحْرُ الدَّمِّ» لابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ٢٩)، و«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ»  
لِلْبُخَارِيِّ (ج ٢ ص ٤٩٧)، و«الثَّقَاتُ» لابْنِ حِبَّانَ (ج ٦ ص ٩٨).

(٣) دُرْجٌ: هِيَ جَمْعُ دَرَجَةٍ: مِرْقَاةٌ.

انظر: «الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ» لِلْفَيْرُوزِ أَبَادِي (ص ٢٤٠).

(٤) يَأْفُوتُهُ: هِيَ مِنَ الْجَوَاهِرِ؛ أَجْوَدُهُ الْأَحْمَرُ الرُّمَانِيُّ.

انظر: «الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ» لِلْفَيْرُوزِ أَبَادِي (ص ٢٠٩).

## حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي «فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» (٢٠٥)، وَالِدَيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ» (ج ٤ ص ٤٧١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَهْلٍ الْهَمْدَانِيِّ<sup>(١)</sup>، ثنا الْفَيْضُ بْنُ وَثِيقٍ، ثنا الْفَرَاتُ بْنُ سُلَيْمَانَ<sup>(٢)</sup>، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ.  
 قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: الْفَيْضُ بْنُ وَثِيقِ بْنِ يُونُسَ الثَّقَفِيِّ، قَالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (كَذَّابٌ

حَيْثُ).<sup>(٣)</sup>

الثانية: أَبُو سَهْلٍ الْهَمْدَانِيُّ، وَهُوَ السَّرِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، وَهُوَ كَذَّابٌ يَسْرِقُ

الْحَدِيثَ.<sup>(٤)</sup>

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «جَمْعِ الْجَوَامِعِ» (ج ٤ ص ٨٠٢)؛ وَعَرَاهُ لِلدَّيْلَمِيِّ.

(١) وَقَعَ عِنْدَ الدَّيْلَمِيِّ: «أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْهَمْدَانِيُّ».

(٢) هَكَذَا وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ فِي «فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ»، وَصَوَابُهُ (فَرَاتُ بْنُ سَلْمَانَ) وَلَمْ أَجِدْ مِنْ لَهُ تَرْجَمَةٌ بِهَذَا الْأِسْمِ؛ بَلْ وَجَدْتُ (فَرَاتُ بْنُ سَلْمَانَ الرَّقْفِيِّ).

قَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ: (لَا بَأْسَ بِهِ مَحَلُّهُ الصَّدَقُ صَالِحُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (ثِقَةٌ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (وَلِفَرَاتِ بْنِ سَلْمَانَ غَيْرُ مَا ذَكَرْتَهُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَلَمْ أَرِ الْمُتَقَدِّمِينَ صَرَّحُوا بِضَعْفِهِ، وَأَرَجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ؛ لِأَنِّي لَمْ أَرِ فِي رِوَايَتِهِ حَدِيثًا مُنْكَرًا).

انظر: «الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لابن أبي حاتم (ج ٧ ص ٨٠)، و«مِيزَانَ الْاِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٣٤٢)، و«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لابن

حَجَرٍ (ج ٦ ص ٣٢٤)، و«الْكَامِلَ» لابن عدي (ج ٧ ص ١٣٦)، و«الثَّقَاتَ» لابن جبان (ج ٧ ص ٣٢٢).

(٣) وانظر: «الْكَامِلَ فِي الضُّعْفَاءِ» لابن عدي (ج ٣ ص ٤٦٠)، و«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لابن حجر (ج ٤ ص ٢٢)، و«السُّؤَالَاتِ» لابن الجنيدي (ص ٤٣٢).

(٤) وانظر: «الضُّعْفَاءُ وَالمُتْرُوكِينَ» لابن الجوزي (ج ١ ص ٣١٠)، و«المُنْتَظَمَ» لَهُ (ج ٦ ص ٣٩٢)، و«مِيزَانَ الْاِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٣٦٦)، و«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لَهُ (ج ٦ ص ٨٨)، و«الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرَ» لِلْمُعْتَبِلِيِّ (ج ١ ص ٢٤٩)، و«الْكَامِلَ فِي الضُّعْفَاءِ» لابن عدي (ج ٤ ص ٥٤٠).

وَكَذَا الْهِنْدِيُّ فِي «كَنْزِ الْعُمَالِ» (ج ١ ص ٥٤١).

وَقَدْ أَعْلَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْإِتْقَانِ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ١٨٢).

(٦) وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَدَدُ دَرَجِ الْجَنَّةِ عَدَدُ آيِ

الْقُرْآنِ، فَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ فَلَيْسَ فَوْقَهُ دَرَجَةٌ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٨٠ ح ١٨٤٣)، وَالذَّيْلَمِيُّ فِي

«مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ» (ج ٥ ص ٧٢٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ الْخِطَّاطِ

بِبَغْدَادَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَوْحٍ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى،

حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الْأُولَى: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ، أَبُو الْحُسَيْنِ الْخِطَّاطُ، وَهُوَ لَيْسَ بِالْحَدِيثِ.<sup>(١)</sup>

الثَّانِيَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ رَوْحِ بْنِ عِمْرَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمِصْرِيُّ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ يُونُسَ:

(مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: (وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَضَعَفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ.<sup>(٢)</sup>

قُلْتُ: وَكَذَلِكَ هُوَ مَعْلُولٌ بِالْوَقْفِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي.

(١) وانظر: «لِسَانَ الْمِيرَانِ» لابن حجر (ج ٦ ص ٥١٨)، و«تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ١ ص ٢٨٣)،

و«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢٥ ص ٤٠٤).

(٢) انظر: «الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لابن الجوزي (ج ٣ ص ٥٨)، و«مِيزَانَ الْعِتْدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ١١٦)،

و«لِسَانَ الْمِيرَانِ» لابن حجر (ج ٧ ص ١٣٣).

بَلْ هُوَ حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ أَيْضًا.

الثَّالِثَةُ: شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَرَشِيِّ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ مِنْ دُونِ أَصْحَابِهِ

الثَّقَاتِ الْمَعْرُوفِينَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ، فَمِثْلُ هَذَا لَا يُقْبَلُ تَفَرُّدُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ رحمته الله فِي «صَحِيحِهِ» (ص ٦): (فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمُدُ<sup>(١)</sup> لِمِثْلِ

الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ، وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحُفَاطِ الْمُتَّقِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، أَوْ لِمِثْلِ

هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ، قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا

حَدِيثَهُمَا عَلَى الْإِتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ، فَيُرْوَى عَنْهُمَا، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنْ

الْحَدِيثِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا<sup>(٢)</sup>، وَلَيْسَ مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا

عِنْدَهُمْ، فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ). اهـ

قلت: أي: إذا تفرَّدَ مثلاً صدوقٌ أو ثقةٌ عن الزُّهْرِيِّ، أو غيره بحديثٍ، ولم يروِه

أحدٌ من أصحابه الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ الْمَعْرُوفِينَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ؛ فَإِنَّ حَدِيثَهُ هَذَا لَا يُقْبَلُ،

وَهَذَا مِنْهُ.

وَالْمُرَادُ: أَنْ يَكُونَ الرَّاوي مَشْهُورًا؛ فَلَا يَأْتِي عَنْ شَيْخِهِ بِحَدِيثٍ لَا يَعْرِفُهُ أَهْلُ

طَبَقَتِهِ، وَمَنْ أَخَذَ عَنْ نَفْسِ الشَّيْخِ.

قلت: فَمَنْ يَتَفَرَّدُ عَنْ إِمَامٍ مَشْهُورٍ مِنْ دُونِ أَهْلِ طَبَقَتِهِ؛ فَهَذَا يُقَدِّحُ فِي ثُبُوتِهِ، مَا

لَمْ يَحْتَفِ بِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى الصَّبْطِ وَالْمَعْرِفَةِ.

(١) أي: يروي.

(٢) يعني: من أصحاب الزُّهْرِيِّ، وهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَالْأَخْذُ مِنْهُمَا كَثْرَةٌ، وَفِيهِمْ حُفَاطٌ مُتَّقُونَ.

قَالَ الْحَاكِمُ: (هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ وَلَمْ يُكْتَبْ هَذَا الْمَتْنُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَهُوَ

مِنَ الشَّوَاذِ).<sup>(١)</sup>

وَتَعَقَّبَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِي فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ٨ ص ٣٢٠)؛ بِقَوْلِهِ: (قُلْتُ: بَلْ هُوَ

مُنْكَرٌ؛ عَلْتَهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَوْحٍ - وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَتِيرِيُّ الْمِصْرِيُّ -؛ قَالَ ابْنُ يُونُسَ:

«مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، وَكَذَا قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ»، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: «ضَعِيفٌ» اهـ

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٨٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ»

(ج ٦ ص ١٢٠)، وَالِدَّانِيُّ فِي «الْبَيَانِ فِي عَدِّ آيِ الْقُرْآنِ» (ص ٢٩٩) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّدُوسِيِّ، عَنْ مِعْفَسِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ

الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا فَضَّلَ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَيَّ مَنْ لَمْ يَقْرَأْهُ

مِمَّنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ؟، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: (إِنَّ عَدَدَ دَرَجِ الْجَنَّةِ عَلَيَّ عَدَدِ آيِ الْقُرْآنِ، فَلَيْسَ

أَحَدٌ مِمَّنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَفْضَلَ مِمَّنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ).

هَكَذَا: وَقَعَ مَوْفُوفًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأُولَى: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّدُوسِيِّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ٤٦٣)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ

والتَّعْدِيلِ» (ج ٧ ص ٤٣٤)؛ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

فَهُوَ مَجْهُولٌ.

(١) انظر: «شُعَبَ الْإِيمَانِ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ج ٣ ص ٣٨٠).

وَذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي «الْكَنَى وَالْأَسْمَاءِ» (ج ١ ص ٥٢١).

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٧ ص ٣٧٤)؛ عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ

الْمَجَاهِيلِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ١ ص ١٤): (وَهَذَا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ:

«ابْنُ حِبَّانٍ» مِنْ أَنْ الرَّجُلَ إِذَا انْتَفَتَ جَهَالَةً عَيْنَهُ كَانَ عَلَى الْعَدَالَةِ إِلَى أَنْ يَتَبَيَّنَ جَرَحُهُ

مَذْهَبٌ عَجِيبٌ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى خِلَافِهِ، وَهَذَا هُوَ مَسَلِّكَ: «ابْنِ حِبَّانٍ» فِي كِتَابِ:

«الثَّقَاتِ» الَّذِي أَلْفَهُ؛ فَإِنَّهُ يَذْكُرُ خَلْقًا مَنْ نَصَّ عَلَيْهِمْ: «أَبُو حَاتِمٍ»، وَغَيْرُهُ عَلَى أَنَّهُمْ

مَجْهُولُونَ، وَكَانَ عِنْدَ «ابْنِ حِبَّانٍ» أَنَّ جَهَالَةَ الْعَيْنِ تَرْتَفِعُ بِرِوَايَةٍ وَاحِدٍ مَشْهُورٍ، وَهُوَ

مَذْهَبُ شَيْخِهِ «ابْنِ خُرَيْمَةَ»، وَلَكِنَّ جَهَالَةَ حَالِهِ بَاقِيَةٌ عِنْدَ غَيْرِهِ وَقَدْ أَفْصَحَ: «ابْنُ

حِبَّانٍ» بِقَاعِدَتِهِ؛ فَقَالَ: الْعَدْلُ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ فِيهِ الْجَرْحُ إِذِ التَّجْرِيحُ ضِدُّ التَّعْدِيلِ فَمَنْ

لَمْ يُجْرَحْ فَهُوَ عَدْلٌ حَتَّى يَتَبَيَّنَ جَرَحُهُ إِذْ لَمْ يَكَلِّفِ النَّاسُ مَا غَابَ عَنْهُمْ، وَقَالَ فِي

ضَابِطِ الْحَدِيثِ الَّذِي يُحْتَجُّ بِهِ إِذَا تَعَرَّى رَاوِيَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَجْرُوحًا، أَوْ فَوْقَهُ

مَجْرُوحٌ، أَوْ دُونَهُ مَجْرُوحٌ، أَوْ كَانَ سَنَدُهُ مُرْسَلًا، أَوْ مُنْقَطِعًا، أَوْ كَانَ الْمَتْنُ مُنْكَرًا

هَكَذَا نَقَلَهُ: «الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي» فِي «الصَّارِمِ الْمُنْكَي» مِنْ تَصْنِيفِهِ،

وَقَدْ تَصَرَّفَ فِي عِبَارَةٍ: «ابْنِ حِبَّانٍ» لَكِنَّهُ أَتَى بِمَقْصَدِهِ. اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي «الصَّارِمِ الْمُنْكَي» (ص ١٠٣): (وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ:

«ابْنَ حِبَّانٍ» ذَكَرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ - يَعْنِي: الثَّقَاتَ - الَّذِي جَمَعَهُ فِي الثَّقَاتِ عَدَدًا كَبِيرًا،

وَخَلَقًا عَظِيمًا مِنَ الْمَجْهُولِينَ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ أَحْوَالَهُمْ). اهـ



وقال الإمام ابن عبد الهادي في «الصَّارِمِ الْمُنْكَي» (ص ١٠٤): (وقد ذَكَرَ: «ابنُ حِبَّان» فِي هَذَا الْكِتَابِ - يَعْنِي: الثَّقَاتَ - خَلَقًا كَثِيرًا مِنْ هَذَا النَّمَطِ، وَطَرِيقَتُهُ فِيهِ أَنَّهُ يَذْكَرُ مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ بِجَرَحٍ<sup>(١)</sup>، وَإِنْ كَانَ مَجْهُولًا لَمْ يَعْرِفْ حَالَهُ). اهـ

قلتُ: وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ: «لَابْنِ حِبَّانَ» فِي كِتَابِهِ: «الثَّقَاتِ» فِي تَوْثِيقِ الْمَجْهُولِينَ؛ ائْتَقَدَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ؛ مِثْلُ: الْإِمَامِ عَبْدِ الْهَادِي، وَالْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ، وَالْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

الثَّانِيَةُ: مِعْفَسُ بَنِ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ، وَهُوَ كَذَلِكَ مَجْهُولٌ.

ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٩ ص ٤٣٤)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج ٨ ص ٤٩٤)؛ وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

فَهُوَ مَجْهُولٌ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٧ ص ٥٢٥)؛ عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ الْمَجْهُولِينَ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٥٩ ص ٣٥٥) مِنْ طَرِيقِ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَاتِبِ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ، عَنْ مِعْفَسِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ أُمَّ الدَّرْدَاءِ فَسَأَلَهَا أَبِي مَا فَضَّلُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَيَّ مَنْ لَمْ يَقْرَأْ قَالَتْ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِهِ.

(١) وانظر: «مُقَدِّمَةُ الثَّقَاتِ» لابْنِ حِبَّانَ (ج ١ ص ١١ و ١٢ و ١٣).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ أَرْبَعُ عِلَلٍ:

الأولى: زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الطَّائِي، وَهُوَ لَهُ أَوْهَامٌ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ لِيَنَّهُ بِسَبَبِهَا الدَّارِقُطْنِيُّ)، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ:

(لَيْسَ بِالْقَوِيِّ يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثَ لَيْسَتْ بِمُضِيئَةٍ)، وَقَالَ الْحَاكِمُ: (يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثَ

خَطَأً).<sup>(١)</sup>

الثانية: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ، وَلَمْ يُصَرِّحْ

بِالتَّحْدِيثِ.

وَصَفَّهُ أَحْمَدُ، وَالْعُقَيْلِيُّ بِالتَّدْلِيسِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ

الْمُدَلِّسِينَ.<sup>(٢)</sup>

الثالثة: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَاتِبُ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجَمَةٍ.

الرابعة: مِعْفَسُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٨٦) مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجٍ، عَنْ عِمْرَانَ

بِنِ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ مِعْفَسَ بْنَ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ، يَقُولُ: سَأَلَ أَبِي أُمَّ الدَّرْدَاءِ عَنْ

ذَلِكَ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ مَرْوَانَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ص ٢٦٣)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٣ ص ٣٣٨).

(٢) انظر: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لابنِ حَجَرٍ (ص ٩٣)، و«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٤٧٣)، و«الْمُدَلِّسِينَ»

لِلْأَبِيِّ زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ (ص ٦٧)، و«التَّيْبِينَ لِأَسْمَاءِ الْمُدَلِّسِينَ» لابنِ الْعَجَّوِيِّ (ص ٣٨)، و«أَسْمَاءَ الْمُدَلِّسِينَ»

لِلشُّوَيْطِيِّ (ص ٧٢)، و«الضُّعَفَاءَ الْكَبِيرَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٢ ص ٣٤٧).

الأولى: عِمْرَانُ بْنُ يَحْيَى، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٧ ص ٥١٥)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ

والتَّعْدِيلِ» (ج ٦ ص ٣٩٣)؛ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٨ ص ٤٩٦)؛ عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ

الْمَجَاهِيلِ.

الثَّانِيَةُ: مِعْفَسُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ أَيْضًا.

وَأَخْرَجَهُ الْحَارِثُ الْمُحَاسِبِيُّ فِي «فَهْمِ الْقُرْآنِ» (ص ٢٩٤)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي

«تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٥٩ ص ٣٥٥) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى الْفَرَّاءِ، حَدَّثَنِي مِعْفَسُ بْنُ عِمْرَانَ

بِنِ حِطَّانٍ<sup>(١)</sup> قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي يَسْأَلُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ عَنِ فَضْلِ الْقُرْآنِ فَذَكَرَهُ مِنْ قَوْلِ أُمِّ

الدَّرْدَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: مُوسَى بْنُ قَيْسِ الْفَرَّاءِ، وَهُوَ لَهُ مَنَاكِبٌ<sup>(٢)</sup>.

الثَّانِيَةُ: مِعْفَسُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

قُلْتُ: فَالْأَثَرُ مُنْكَرٌ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَحْتَمَلُ مِنْ مِعْفَسٍ بِالْإِنْفِرَادِ بِالْحَدِيثِ، وَمَدَارُهُ

عَلَيْهِ.

(١) وَقَعَ عِنْدَ الْمُحَاسِبِيِّ فِي «فَهْمِ الْقُرْآنِ» (ص ٢٩٤): «عَنْ أَبِي عَنِيسٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ»، وَهُوَ تَضْحِيفٌ،

وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ.

(٢) انظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج ١٠ ص ٣٦٧)، و«دِيَوَانُ الضَّعَفَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ص ٤٠٣)،

و«الضَّعَفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لابنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ١٤٨).

(٧) وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه:

فَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ أُعْطِيَ ثُلُثَ النَّبُوَّةِ، وَمَنْ قَرَأَ نِصْفَهُ أُعْطِيَ نِصْفَ النَّبُوَّةِ، وَمَنْ قَرَأَ ثُلُثَيْهِ أُعْطِيَ ثُلُثِي النَّبُوَّةِ، وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ أُعْطِيَ النَّبُوَّةَ كُلَّهَا، وَيُقَالُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَأْ وَارْقَهُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً حَتَّى يُنْجِزَ مَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ، فَيُقَالُ لَهُ: أَفِضْ فَيَقْبِضُ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ تَدْرِي مَا فِي يَدَيْكَ؟ فَإِذَا فِي يَدِهِ الْيُمْنَى الْخُلْدُ، وَفِي الْأُخْرَى النَّعِيمُ).

حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٦ ص ٣٣٣-إِتْحَافُ الْخَيْرَةِ)، وَالْمُعَافَى بْنُ زَكَرِيَّا فِي «الْجَلِيسِ الصَّالِحِ» (ص ٥٨٣)، وَابْنُ حَبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج ١ ص ١٨٧)، وَالْحَارِثُ الْمُحَاسِبِيُّ فِي «فَهْمِ الْقُرْآنِ» (ص ٢٩٠)، وَأَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٥٠)، وَالشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمَالِي الْخَمِيسِيَّةِ» (٤٣١)، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٦ ص ٣٣٣-إِتْحَافُ الْخَيْرَةِ)، وَالْأَنْبَارِيُّ فِي «إِيضَاحِ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ» (٥)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٢ ص ١٥٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٧٧ ح ١٨٣٨)، وَ(ج ٤ ص ١٧٦ ح ٢٣٥١)، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ١ ص ٤١٢)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٥٦ ص ١٠٠)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّبُوحِ» (ج ٢ ص ٦٩)، وَأَبُو جَعْفَرٍ الضَّرِيرِ فِي

«الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ» (ص ٦١ ح ٤) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ بَشْرِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ<sup>(١)</sup> الشَّامِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: بَشْرُ بْنُ نُمَيْرٍ الْقَشِيرِيُّ، وَهُوَ مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ.

قَالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: (كَانَ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الْكُذْبِ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (تَرَكَ النَّاسُ حَدِيثَهُ)، وَقَالَ يَحْيَى: (لَيْسَ بِثِقَةٍ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجُنَيْدِ: (مَثْرُوكٌ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدًّا فَلَا أَذْرِي التَّخْلِيطُ فِي حَدِيثِهِ مِنَ الْقَاسِمِ أَوْ مِنْهُمَا مَعًا؛ لِأَنَّ الْقَاسِمَ لَيْسَ بِشَيْءٍ فِي الْحَدِيثِ وَأَكْثَرُ رِوَايَةِ بَشْرِ عَنِ الْقَاسِمِ فَمِنْ هُنَا وَقَعَ الْإِشْتِبَاهُ فِيهِ).<sup>(٢)</sup>

الثَّانِيَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيِّ، صَاحِبُ أَبِي أَمَامَةَ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُغْرِبُ كَثِيرًا؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ص ٦٢٩).

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ج ٢ ص ٦٩): (هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ غَيْرٌ

صَحِيحٌ). اهـ

(١) وَقَعَ عِنْدَ الْمُحَاسِبِيِّ فِي «فَهْمِ الْقُرْآنِ» (ص ٢٩٠): «عَنِ الْقَثْمِ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَامَةَ»، وَهُوَ تَضْحِيفٌ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ.

(٢) انظر: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٤ ص ١٥٥)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج ١ ص ٤٦٠)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمَثْرُوكِينَ» لابنِ الْجَوْزِيِّ (ج ١ ص ١٤٤)، وَ«الضُّعْفَاءَ الْكَبِيرَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ١ ص ١٣٨)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٢ ص ٤٥١)، وَ«الضُّعْفَاءَ الصَّغِيرَ» لَهُ (ص ٢٢)، وَ«بَحْرَ الدَّمِّ» لابنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ٢٩)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعْفَاءِ» لابنِ عَدِيِّ (ج ٢ ص ١٥٥)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لابنِ حِبَّانَ (ج ١ ص ١٨٧).

وَالْحَدِيثُ أَوْرَدَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْأَعْتَدَالِ» (ج ١ ص ٣٢٦)؛ فِي تَرْجَمَةِ بَشْرِ ثُمَّ

قَالَ: (وَلِيشِرٍ عَنِ الْقَاسِمِ نُسْخَةً كَبِيرَةً سَاقِطَةً). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ١ ص ٤١٢): (هَذَا

حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبُوصَيْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ» (ج ٦ ص ٣٣٣): (هَذَا

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عِلَلِ الْحَدِيثِ» (ج ٤ ص ٦٢٠): (وَسَأَلْتُ

أَبِي عَنَ حَدِيثِ رَوَاهُ بَشْرُ بْنُ نُمَيْرٍ، وَجَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ الْبَصْرِيَّانِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: (مَنْ أُوتِيَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فَقَدْ أُوتِيَ ثُلُثَ النَّبُوَّةِ، وَمَنْ أُوتِيَ نِصْفَ الْقُرْآنِ فَقَدْ أُوتِيَ نِصْفَ النَّبُوَّةِ، وَمَنْ أُوتِيَ الْقُرْآنَ فَقَدْ أُوتِيَ النَّبُوَّةَ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُوحَى إِلَيْهِ).

قَالَ أَبِي: هَذَا خَطَأٌ؛ الصَّحِيحُ: مَا رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ

الْحَارِثِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أُوتِيَ ...، مُرْسَلًا). اهـ

قُلْتُ: جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْبَاهِلِيُّ، هُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.<sup>(١)</sup>

(١) انظر: «تَهْدِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢ ص ٢٦٠)، و«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٢ ص ١٧٥)، و«الضُّعْفَاءُ

وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ١ ص ١٧١)، و«تَقْرِيبُ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٤٠)، و«مِيزَانُ الْأَعْتَدَالِ»

لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٣٧٢)، و«الْجَوْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٢ ص ٤٠٩).

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «جَمْعِ الْجَوَامِعِ» (ج ٩ ص ٧٧٠)، وَقَالَ: (وَأُورِدَهُ ابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» فَلَمْ يُصِبْ).

وَتَعَقَّبَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْأَلْيِّ» (ج ١ ص ٢٤٣)؛ بِذِكْرِ الشَّوَاهِدِ.

قُلْتُ: وَتَعَقَّبَهُ لِلْحَافِظِ ابْنِ الْجَوَزِيِّ فِيهِ نَظْرٌ؛ فَإِنَّ شَوَاهِدَهُ لَا تَصْلُحُ لِلِاسْتِشْهَادِ.

(٨) وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ أُعْطِيَ ثُلُثَ النَّبَوَّةِ، وَمَنْ قَرَأَ ثُلُثِي الْقُرْآنِ أُعْطِيَ ثُلُثِي النَّبَوَّةِ، وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ أُعْطِيَ النَّبَوَّةَ كُلَّهَا، وَيُقَالُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَأْ وَارْقَهُ، بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةٌ، فَيَقْرَأُ وَيَضَعُدُ دَرَجَةً حَتَّى يُنْجِزَ مَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَثُمَّ يُقَالُ لَهُ: اقْبِضْ يَقْبِضُ بِيَدِهِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: هَلْ تَدْرِي مَا بِيَدِكَ؟ فَإِذَا فِي يَدِهِ الْيُمْنَى الْخُلْدُ، وَفِي الْأُخْرَى النَّعِيمُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (ج ١٤ ص ٤٥٤) مِنْ طَرِيقِ قَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَلْطِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا لُؤَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ؛ فِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَلْطِيِّ، وَهُوَ كَذَّابٌ.<sup>(١)</sup>

(١) وانظر: «الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لابنِ الْجَوَزِيِّ (ج ٣ ص ١٣)، و«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٧ ص ٤٨٠).

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج ١٤ ص ٤٥٤): (وَكَانَ كَذَابًا أَفَّاكَا يَضَعُ الْحَدِيثَ، رَوَى عَنْهُ الْغُرَبَاءُ عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الْمُبَارَكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَنْ لُؤَيْنٍ، عَنْ مَالِكٍ عَجَائِبَ مِنَ الْأَبَاطِيلِ). اهـ

وَقَدْ ذَكَرَ الدَّهَبِيُّ: الْقَاسِمَ هَذَا فِي «مِيزَانَ الْاِعْتِدَالِ» (ج ٣ ص ٣٦٧)، وَنَقَلَ عَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ أَنَّهُ قَالَ عَنْهُ: (كَذَابٌ)، ثُمَّ قَالَ الدَّهَبِيُّ: (قُلْتُ: أَتَى بِطَمَّاتٍ لَا تُطَاقُ ...)، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا وَقَالَ بَعْدَهُ: (وَأَطَمُّ مِنْهُ مَا رَوَى عَنْ لُؤَيْنٍ ...)، ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَقَالَ: (وَهَذَا بَاطِلٌ، وَضَلَالٌ؛ كَالَّذِي قَبْلَهُ). اهـ

#### الْخُلَاصَةُ:

قُلْتُ: فَيَتَحَصَّلُ مِنْ هَذَا التَّفْصِيلِ أَنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ مُضْطَرَبٌ.

وَقَدْ اضْطَرَبَ عَاصِمٌ بْنُ أَبِي النَّجُودِ فِي إِسْنَادِهِ:

فَمَرَّةً يَقُولُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا، وَمَرَّةً يَقُولُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَوْقُوفًا، وَمَرَّةً يَقُولُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا، وَمَرَّةً يَقُولُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَرَّةً يَقُولُ: عَنْ مُجَاهِدٍ مَقْطُوعًا؛ فَهَذَا اضْطَرَابٌ شَدِيدٌ مِنْ عَاصِمٍ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ ضَبْطِهِ لِلْحَدِيثِ، وَهَذَا بِسَبَبِ انْفِرَادِهِ عَنِ الثَّقَاتِ فِيهِ.

وَقَدْ ذُكِرَ لِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ، كَمَا مَرَّ عَلَيْكَ فِي الْبَحْثِ قَوَاهِ بِهَا بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ؛ وَهِيَ أَحَادِيثٌ لَا تَصِحُّ، وَعَيْرٌ مَحْفُوظَةٌ؛ فَهِيَ مُنْكَرَةٌ لَا يُحْتَجُّ بِهَا فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، فَانْتَبِهْ لِهَذَا تَرَشُدًا.





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ذِكْرُ الدَّلِيلِ

## عَلَى ضَعْفِ الْأَحَادِيثِ فِي الِارْتِقَاءِ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ

عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ<sup>(١)</sup> قَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ: عَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ مَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مِنْ مُسْلِمٍ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا قِيلَ لَهُ: اقْرَأْ، وَارْتَقِ فِي دَرَجِ الْجَنَّةِ؛ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى عِلْمِهِ مِنَ الْقُرْآنِ).

أَنْتَ مُنْكَرٌ مُرْسَلٌ

(١) وَالضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ لَمْ يُنْسَبْ هُنَا؛ فَهُوَ لَا يُعْرَفُ، وَالْمُتَرَجِّمُ لَهُمْ فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ ثَلَاثَةٌ، لَيْسَ هُوَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ، وَالرَّوَايَةُ عَنْهُ هُوَ أَبُو الضُّحَى، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَرْثِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ فِي «تَهْدِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٢٧ ص ٥٢٠)، (٣/ق/١٣٢٦/ط) أَنَّهُ رَوَى عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ اسْمُهُ الضَّحَّاكُ، وَلَمْ أَجِدْ فِي تَرَاجِمِ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ أَنَّ أَبَا الضُّحَى رَوَى عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ.

أَمَّا هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ:

(١) الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ الْفَهْرِيُّ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ.

(٢) الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ، رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ سَمَاعًا.

(٣) الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ، يَرَوِي عَنِ ابْنِ عَمَرَ.

انظر: «تَهْدِيبِ الْكَمَالِ» لِلْمَرْثِيِّ (ج ١٣ ص ٢٧٩)، و«تَهْدِيبِ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٤ ص ٤٤٨ و ٤٤٩)، و«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٥ ص ٥٧٨)، و«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ٤٥٧ و ٤٥٨)، و«الثَّقَاتَ» لِابْنِ جِبَّانَ (ج ٣ ص ١٩٩)، و(ج ٦ ص ٤٨٠).

أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «السُّنَنِ» (ج ٣ ص ٩ ح ٢٩٩٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المُصَنَّفِ» (ج ١٠ ص ٤٩٩)، وَ(ج ١٣ ص ٣٧٥)، وَالبَلَاذُورِيُّ فِي «أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ» (ج ١١ ص ٤٧)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «العِيَالِ» (ج ١ ص ٤٨٢ ح ٣١١) مِنْ طَرِيقِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الحَمِيدِ الرَّازِيِّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحِ الهَمْدَانِيِّ قَالَ: قَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ لِجَهَالَةِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، وَإِلِرْسَالِهِ، وَأَبُو الضُّحَى لَمْ يُذَكَّرْ لَهُ سَمَاعًا مِنَ الضَّحَّاكِ هَذَا.

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَشْتُورِ» (ج ٨ ص ٣١٥)، وَعَزَاهُ: لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ فَقَطً. وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ، وَارْتَقِ<sup>(١)</sup>)، وَرَتَّلْ، فَيَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْقُرْآنُ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ مُرْسَلٌ

أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «السُّنَنِ» (ج ٣ ص ٩ ح ٢٩٩٤) مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ، عَنْ العَوَّامِ بْنِ حَوْشَبِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّيْمِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرِ الوَاسِطِيِّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ هُنَا.<sup>(٢)</sup>

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ: «وَارْتَقِ»، وَالجَادَّةُ: «وَارْتَقِ»؛ وَتَخَرَّجَ مَا فِي الْأَصْلِ عَلَى لُغَةِ بَعْضِ الْعَرَبِ، يُجْرُونَ الْمُصَارِعَ الْمُتَعَلِّقَ الْآخِرَ مُجْرَى الصَّحِيحِ، أَوْ عَلَى إِشْبَاعِ فَتْحَةِ الْأَلْفِ، فَتَوَلَّدَتْ عَنْهَا أَلْفٌ، وَهِيَ لُغَةٌ أَيْضًا.

وَانظُرْ: «حَاشِيَّةُ سُنَنِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ» لِغَرِيقِ مِنَ الْبَاحِثِينَ (ج ٣ ص ٩).

(٢) وَانظُرْ: «تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١١٥)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١١ ص ٥٩)، وَ«المُدَلِّسِينَ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص ٩٨)، وَ«التَّبَيِّنَ لِأَسْمَاءِ المُدَلِّسِينَ» لِسَبْطِ ابْنِ العَجَّوِيِّ (ص ٥٩)، وَ«النَّارِخَ الكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ١٠ ص ١٧٣)، وَ«النَّارِخَ الأَوْسَطَ» لَهُ (ج ٢ ص ١٦٥)، وَ«الثَّقَاتِ»

وَعَدَّهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» (ص ١١٥) فِي الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ، وَهُمْ: مَنْ أَكْثَرَ مِنَ التَّدْلِيسِ فَلَمْ يُحْتَجَّ الْأَيْمَةُ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا بِالسَّمَاعِ.<sup>(١)</sup>

وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: (لَأَنْ أَكُونَ جَمَعْتُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ قُمْتُ بِهِ سَنَةً، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا، وَذَلِكَ: أَنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّهُ يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: (اقْرَأْ، وَارْتَقِ)<sup>(٢)</sup>، وَرَتَّلْ، فَيَرْجَى إِذَا كَانَ جَمَعَ الْقُرْآنَ أَنْ يُكَوْنَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ).

أَثَرُ مُنْكَرٍ مُرْسَلٍ

أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «السُّنَنِ» (ج ١ ص ٦٩) مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ، عَنْ الْعَوَامِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عُقْبَةُ بْنُ صُعَيْرٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ<sup>(٣)</sup>، وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرِ الْوَاسِطِيِّ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ هُنَا.



لِلْعَجَلِيِّ (ص ٤٥٩)، و«سُؤَالَاتِ ابْنِ الْجُبَيْدِ» لابْنِ مَعِينٍ (ص ٣٤٣)، و«الكَامِلُ» لابْنِ عَدِيِّ (ج ٧ ص ١٣٧)، و«الثَّقَاتُ» لابْنِ حِبَّانٍ (ج ٧ ص ٥٨٧).

(١) وَاظْطَرُ: «مُقَدِّمَةٌ تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٣)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابْنِ حَجَرٍ (ج ١١ ص ٥٩).

(٢) كَذَا فِي الْأَصْلِ: «وَارْتَقِ»، وَالْحَادَّةُ: «وَارْتَقِ».

(٣) وَاظْطَرُ: «الْإِكْمَالُ» لابْنِ مَأْكُولٍ (ج ٥ ص ١٨٣)، و«تَبْصِيرُ الْمُتَّبِعِ» لابْنِ حَجَرٍ (ج ٣ ص ٨٣٦).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ وَتَمِّمْ بِخَيْرٍ  
 ذِكْرُ الدَّلِيلِ  
 عَلَى فَضْلِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَتَعْلِيمِهِ

اعْلَمَ أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِبَطَاعَتِهِ أَنَّهُ لَا يُخْفِي عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا لِلْعِنَايَةِ بِكِتَابِ  
 اللَّهِ الْكَرِيمِ، وَتَعْلِيمِهِ، وَتَجْوِيدِهِ، وَحِفْظِهِ، وَدَارَسَتِهِ تَفْسِيرًا، وَفَقْهًا، وَحَدِيثًا مِنْ فَضْلِ  
 عَظِيمٍ عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا، وَفِي تَطْبِيقِ ذَلِكَ مِنَ الْعِزَّةِ، وَالْأَمَانِ، وَالْبَرَكَاتِ،  
 وَالْإِطْمِئْنَانِ فِي بُلْدَانِهِمُ الْإِسْلَامِيَّةِ.<sup>(١)</sup>

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا  
 وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ﴾ [فاطر: ٢٩].  
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ﴾ [الكهف: ٢٧].

(١) وانظر: «فَضَائِلُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» لِضِيَاءِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ (ص ٢٧)، و«فَضَائِلُ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتُهُ» لِلرَّازِيِّ  
 (ص ٣٣)، و«فَضَائِلُ الْقُرْآنِ» لِابْنِ الصُّرَيْسِ (ص ٧).

قلت: فالقرآن الكريم هو كلام الله، والخير كل الخير في الاشتغال به في الحياة الدنيا، والعناية به دراسةً وتدريساً، حفظاً وتحفيظاً، علماً وعملاً، دعماً مادياً ومعنوياً.<sup>(١)</sup>

فَعَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ).<sup>(٢)</sup>  
وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (اقْرَأُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ).<sup>(٣)</sup>

قَالَ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ رحمته الله فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٥٠): (وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي التَّنْبِيهِ عَلَى عَظَمَةِ الْقُرْآنِ، وَفَضْلِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْكَلَامِ، وَالْكِتَابِ، وَعَلَى شَرَفِ حَمَلَتِهِ وَحَفَظَتِهِ، وَقِرَاءَتِهِ، وَالتَّرَعُّبِ فِي تِلَاوَتِهِ ... فَطُوبَى لِمَنْ حَفِظَهُ وَاسْتَحْكَمَهُ، وَأَحْسَنَ تِلَاوَتَهُ، وَاتَّبَعَهُ، وَتَدَبَّرَهُ، وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، وَأَخْلَصَ النِّيَّةَ فِي ذَلِكَ). اهـ

(١) وانظر: «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتُهُ» لِلرَّازِيِّ (ص ٤٧)، و«فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٨٧)، و«فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» لِلْفِرْيَابِيِّ (ص ١٢١)، و«فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» لابن كَثِيرٍ (ص ١٠٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٩ ص ٦٦)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (١٤٥٢)، وَابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ» (٢١٢)، وَالفِرْيَابِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ١٢٠)، وَأَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ فِي «الْقَطْعِ وَالْإِتِّبَافِ» (ص ٧٨)، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ١٩)، وَابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٣٢)، وَ(١٣٣)، وَأَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتِهِ» (ص ٨٣ و ٨٥ و ٨٦).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٨٠٤)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (١١٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «المُسْتَدْرَجِ» (ج ٢ ص ٤٨٥)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «المُسْتَدْرَجِ» (ج ٢ ص ٤٠١)، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٢٣٥)، وَابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٩٨)، وَالمُسْتَعْفِرِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٤٩٧)، وَصِيَاءُ الدِّينِ المَقْدِسِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٤٧).

قُلْتُ: وَتَعْلِيمُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ فِيهِ الْأَجْرُ الْعَظِيمُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارِسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ<sup>(١)</sup>).

قُلْتُ: فَجَالِسُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَهَا مَنْزِلَةٌ خَاصَّةٌ وَعَظِيمَةٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى؛ بَأَنَّ تَنْزَلَ فِيهَا السَّكِينَةُ، وَتَغْشَاهُمُ الرَّحْمَةُ، وَتَحْفُفُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَيَتَوَجَّ ذَلِكَ كُلُّهُ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ فِيمَنْ عِنْدَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ الْعِظَامِ، وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ تَدَارِسَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، هُوَ تَدَارِسُ أَعْظَمَ كِتَابٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَيَعْلَمُ، أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ)<sup>(٣)</sup>.

(١) يَعْنِي: مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٩٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (١٤٥٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٩٤٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٢٥٢)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (٢٣٨)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «أَخْلَاقِ أَهْلِ الْقُرْآنِ» (١٩)، وَأَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتِهِ» (ص ١٠٩).

(٣) وَانظُرْ: «الْمُنْهَاجَ فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٦ ص ٨٢)، وَ«فَضَائِلَ الْقُرْآنِ» لِلْفَرِيَابِيِّ (ص ١٧٣)، وَ«فَضَائِلَ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص ٧٧)، وَ«فَضَائِلَ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتَهُ» لِأَبِي الْفَضْلِ الرَّازِيِّ (ص ١٠٩).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٨٠٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ١٤٩٦)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (٣٧٨٢).

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأَثْرَجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ كَالْتَمْرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا).<sup>(١)</sup>

قُلْتُ: وَلِعَظْمِ هَذَا الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَمَرَ الْعَبْدُ أَنْ يُحَسِّنَ صَوْتَهُ إِذَا تَلَاهُ، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ رِقَّةٍ فِي الْقَلْبِ، وَدَمَعِ الْعَيْنِ، وَخُشُوعِ الْجَوَارِحِ، وَاسْتِجْمَاعِ الْقَلْبِ لِتَشْوِيقِ إِلَى سَمَاعِهِ.<sup>(٢)</sup>

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَا أَدْنِ اللَّهُ لِشَيْءٍ، مَا أَدْنِ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ، يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ<sup>(٣)</sup>، يَجْهَرُ بِهِ).<sup>(٤)</sup>

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٩ ص ٥٨ و ٥٩)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٩٧٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٤٨٢٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٨٦٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٨٠٢٧)، وَ(٨٠٢٨)، وَفِي «الْمُجْتَبَى» (ج ٨ ص ١٢٤)،

(٢) وَانظُرْ: «الْمُنَهَاجُ فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٦ ص ٧٨)، وَ«فَضَائِلُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» لِضِيَاءِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ (ص ٧٠)، وَ«فَضَائِلُ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص ٨٧).

(٣) «يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ» أَيُّ: يُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ؛ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَصْحَابُهُ، وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الطَّوَائِفِ. وَانظُرْ: «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٦ ص ٧٨)، وَ«فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٩ ص ٦٨)، وَ«فَضَائِلُ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتُهُ» لِلرَّازِيِّ (ص ٦٤)، وَ«فَضَائِلُ الْقُرْآنِ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٩٤)، وَ«فَضَائِلُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» لِضِيَاءِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ (ص ٧٨).

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته فِي «الْكَلَامِ عَلَى السَّمَاعِ» (ص ٣١٥): (هَذِهِ الْأَدِلَّةُ إِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى فَضْلِ الصَّوْتِ الْحَسَنِ بِكِتَابِ اللَّهِ؛ لَا عَلَى فَضْلِ الصَّوْتِ الْحَسَنِ بِالْغِنَاءِ، الَّذِي هُوَ مَزْمُورُ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ قَاسَ هَذَا، بِهَذَا وَشَبَّهَ أَحَدَهُمَا بِالْآخَرِ؛ فَقَدْ شَبَّهَ الْبَاطِلَ بِالْحَقِّ، وَقَاسَ قُرْآنَ الشَّيْطَانِ عَلَى كِتَابِ الرَّحْمَنِ). اهـ

قُلْتُ: وَالْمُرَادُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ كُلِّهِ تَدْرِيسُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَكَذَلِكَ تَدْرِيسُ عُلُومِهِ، وَحِفْظِهِ، وَتَجْوِيدِهِ، وَتَعَلُّمِهِ، وَالْعَمَلِ بِهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الْم (١) تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ (٢) هُدًى وَرَحْمَةً لِلْمُحْسِنِينَ﴾ [لقمان: ١ - ٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧].

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٩ ص ٦٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٩٢)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (١٤٧٣)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «سُرْحِ السُّنَّةِ» (ج ٤ ص ٤٨٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٥٤)، وَالْحَمِيدِيُّ فِي «الْمُسْتَدِّ» (ج ١ ص ٤٢٢).



وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٥٢].

قلت: فَتَعَلَّمُ الْقُرْآنَ، وَالْعَمَلُ بِهِ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، مَا لَا يَرْفَعُهُ الْمُلْكُ، وَلَا الْمَالُ، وَلَا الْجَاهُ، وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ.

فَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا، تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَأَلْ عِمْرَانَ، تُحَاجَّانِ عَنِ صَاحِبَيْهِمَا).<sup>(١)</sup>

قلت: وَالْغِبْطَةُ كُلُّ الْغِبْطَةِ لِمَنْ حَازَ الْعِنَايَةَ بِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَنَشْرِهِ، وَإِمَّا بِالتَّعْلِيمِ، وَإِمَّا بِالْإِنْفَاقِ وَالْعَوْنِ.<sup>(٢)</sup>

فَعَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (لَا حَسَدَ<sup>(٣)</sup> إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءً<sup>(٤)</sup> اللَّيْلِ وَأَنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءً اللَّيْلِ وَأَنَاءَ النَّهَارِ).<sup>(٥)</sup>

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٨٠٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٨٨٣)، وَأَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج ٤ ص ١٨٣).

(٢) وَانظُرْ: «فَصَائِلُ الْقُرْآنِ» لابن كَثِيرٍ (ص ٩٩)، وَ«فَصَائِلُ الْقُرْآنِ وَتَلَاوُتُهُ» لِلرَّازِيِّ (ص ٩٥).

(٣) «لَا حَسَدَ»: أَي: لَا غِبْطَةَ، وَالْغِبْطَةُ: وَهِيَ أَنْ يَتَمَنَّى مِثْلَ النِّعْمَةِ الَّتِي عَلَىٰ غَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ رِزْوَالِهَا عَنْ صَاحِبِهَا.

انظُرْ: «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ٦ ص ١٩٧).

(٤) وَالْآتَاءُ: السَّاعَاتُ.

انظُرْ: «رِيَاضُ الصَّالِحِينَ» لِلنَّوَوِيِّ (ص ٤٢٠)، وَ«فَصَائِلُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» لِضِيَاءِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ (ص ٤٣).

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٩ ص ٦٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٨١٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (١٩٣٦)،

وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٨٠٧٢)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (٤٢٦٢)، وَأَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي

تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَتَقَبَّلَهُ بِقَبُولِ حَسَنِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ،  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ  
وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

=  
«السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٤ ص ١٨٨)، والفِرْيَابِيُّ فِي «فَصَائِلِ الْقُرْآنِ» (٩٧)، و(٩٨)، والمَرْوَزِيُّ فِي «فِيَامِ اللَّيْلِ» (ص ٢٨)،  
وَأَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ فِي «فَصَائِلِ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتِهِ» (ص ٩٥).

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	الرقم
٥	.....المُقَدِّمَةُ	(١)
٧	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ مَنْزِلَةِ قَارِي الْقُرْآنِ فِي	(٢)
	.....الْآخِرَةِ	
٧	.....حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو	(٣)
٣٥	.....حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ	(٤)
٣٩	.....حَدِيثُ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَتَمِيمِ بْنِ أَوْسِ	(٥)
	.....الدَّارِيِّ	
٤٧	.....حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ الْإِسْكَندَرَانِيِّ	(٦)
٥١	.....حَدِيثُ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ الْأَسْلَمِيِّ	(٧)
٥٣	.....حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ	(٨)
٥٥	.....حَدِيثُ عَائِشَةَ	(٩)
٦٢	.....حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ	(١٠)
٦٥	.....حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ	(١١)
٦٧	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ الْأَحَادِيثِ فِي الْارْتِقَاءِ فِي دَرَجَاتِ	(١٢)
	.....الْجَنَّةِ	
٦٧	.....أَثَرُ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ	(١٣)
٦٨	.....أَثَرُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّمِيمِيِّ	(١٤)
٦٩	.....أَثَرُ أَبِي صَالِحٍ	(١٥)

٧٠ ..... ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى فَضْلِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَتَعْلِيمِهِ (١٦)

